

# المجلس التنفيذي

الدورة الثالثة والستون

جنيف

6-8 حزيران /

يونيو

2011



المنظمة العالمية  
للأرصاد الجوية

الطقس . المناخ . الماء

الطقس • المناخ • الماء

مطبوع المنظمة رقم 1078

# المجلس التنفيذي

الدورة الثالثة والستون

جنيف

6 - 8 حزيران/ يونيو 2011

التقرير النهائي الموجز مع القرارات

مطبوع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية رقم 1078

WMO-No. 1078



المنظمة العالمية  
للأرصاد الجوية  
الطقس . المناخ . الماء

مطبوع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية رقم 1078

© حقوق الطبع محفوظة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، 2011

حقوق الطبع الورقي أو الإلكتروني أو بأي وسيلة أو لغة أخرى محفوظة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية. ويجوز استنساخ مقتطفات موجزة من مطبوعات المنظمة دون الحصول على إذن بشرط الإشارة إلى المصدر الكامل بوضوح. وتوجه المراسلات والطلبات المقدمة لنشر أو استنساخ أو ترجمة هذا المطبوع جزئياً أو كلياً إلى العنوان التالي:

Chairperson, Publications Board  
World Meteorological Organization (WMO)  
7bis, avenue de la Paix  
P.O. Box No. 2300  
CH-1211 Geneva 2, Switzerland

Tel.: +41 (0) 22 730 84 03  
Fax.: +41 (0) 22 730 80 40  
E-mail: publications@wmo.int

ISBN 978-92-63-61078-2

#### ملاحظة

التسميات المستخدمة في هذا المطبوع وطريقة عرض المواد فيه لا تعني بأي حال من الأحوال التعبير عن أي رأي من جانب أمانة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية فيما يتعلق بالوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطاتها، أو فيما يتعلق بتعيين حدودها أو تخومها.

الآراء المعرب عنها في مطبوعات المنظمة العالمية للأرصاد الجوية هي آراء أصحابها ولا تعكس بالضرورة آراء المنظمة. كما أن ذكر شركات أو منتجات معينة لا يعني أن هذه الشركات أو المنتجات معتمدة أو موصى بها من المنظمة تفضيلاً لها على سواها مما يماثلها ولم يرد ذكرها أو الإعلان عنها.

يتضمن هذا التقرير نصوص الوثائق بالصيغة التي اعتمدها الجلسة العامة وتم إصداره دون تدقيق رسمي.

## المحتويات

### الملخص العام لأعمال الدورة

1	تنظيم الدورة (1) (EC-LXIII/Doc. 1.2; EC-LXIII/Doc. 1.2, REV. 1; EC-LXIII/PINK 1)	1
1	افتتاح الدورة	1.1
1	إقرار جدول الأعمال	1.2
1	إنشاء اللجان	1.3
2	برنامج عمل الدورة	1.4
2	إقرار المحاضر	1.5
2		
	<b>الإطار العالمي للخدمات المناخية</b> (EC-LXIII/Doc.3(10);	<b>2</b>
	EC-LXIII/PINK 3(10);EC-LXIII/Doc.3(4);EC-LXIII/PINK 3(4); EC-LXIII/Doc.3(6);	
	EC-LXIII/Doc.3(5); EC-LXIII/APP_Doc.3(5); EC-LXIII/WP 2(2); EC- EC-LXIII/PINK 3(6);	
	LXIII/Doc.2(2); EC-LXIII/WP 2(1);EC-LXIII/Doc. 2(1);EC-LXIII/Doc. 3(3);EC-LXIII/Doc.3(9);	
	EC-LXIII/APP_Doc.3(9); EC-LXIII/Doc. 3(8);EC-LXIII/PINK 3(8); EC-LXIII/Doc. 3(7);	
2	EC-LXIII/PINK 3(7)	
	<b>استعراض أفرقة الخبراء والهيئات الأخرى التابعة للمجلس التنفيذي</b>	<b>3</b>
8	(EC-LXIII/Doc.3(2); EC-LXIII/PINK 3(2); EC-LXIII/PINK 3(1))	
10	<b>ميزانية فترة العامين 2012-2013</b> (EC-LXIII/WP4; EC-LXIII/Doc.4, REV. 1)	<b>4</b>
11	<b>المسائل العامة والقانونية</b>	<b>5</b>
	الجائزة السادسة والخمسون للمنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) (EC-LXIII/Doc.5.1;	5.1
11	EC-LXIII/Doc.5.1(C); EC-LXIII/APP_Doc. 5.1)	
12	الجوائز الأخرى (EC-LXIII/Doc.5.2; EC-LXIII/APP_Doc.5.2)	5.2
	ترتيبات للمحاضرات العلمية بالدورة الرابعة والستين للمجلس التنفيذي	5.3
12	(EC-LXIII/Doc.5.3; EC-LXIII/PINK5.3)	
12	موضوع اليوم العالمي للأرصاد الجوية (EC-LXIII/Doc.5.4; EC-LXIII/APP_Doc.5.4)	5.4
	شؤون الموظفين (EC-LXIII/Doc. 5.5(C); EC-LXIII/PINK 5.5;EC-LXIII/Doc. 5.5(2);	5.5
12	EC-LXIII/PINK 5.5(2))	
	المسائل المالية (EC-LXIII/Doc. 5.6(1); EC-LXIII/APP_Doc. 5.6(1); EC-LXIII/Doc. 5.6(2);	5.6
13	EC-LXIII/PINK 5.6(2);EC-LXIII/Doc. 5.6(3); EC-LXIII/PINK 5.6(3))	

15	تنفيذ إدارة المخاطر (EC-LXIII/Doc. 5.8; EC-LXIII/PINK 5.7) .....	5.7	
	<b>الشؤون الداخلية للمجلس التنفيذي</b> (EC-LXIII/Doc. 6; .....	<b>6</b>	
15	EC-LXIII/PINK 6; EC-LXIII/Doc. 6, ADD. 1) .....		
16	استعراض قرارات المجلس التنفيذي السابقة (EC-LXIII/Doc. 7; EC-LXIII/PINK 7) .....	7	
	<b>موعد ومكان انعقاد الدورتين الرابعة والستين والخامسة والستين للمجلس التنفيذي</b>	<b>8</b>	
16	..... (EC-LXIII/PINK 8) .....		
16	اختتام الدورة (9) (EC-LXIII/PINK 9) .....	9	
			<i>الرقم النهائي</i>
			<i>الرقم في الدورة</i>
17	إنشاء فرقة عمل تابعة للمجلس التنفيذي ومعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS) .....	10/3	1
19	تنسيق الأنشطة المناخية .....	4/3	2
21	إنشاء فريق خبراء مشترك بين لجنة علم المناخ ولجنة الأرصاد الجوية الزراعية ولجنة الهيدرولوجيا ومعني بالمناخ والغذاء والماء .....	6/3	3
23	فريق التنسيق المشترك بين اللجان والمعني بالنظم العالمية المتكاملة للرصد التابعة للمنظمة (ICG-WIGOS) .....	2/2	4
25	فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية .....	3/3	5
29	الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بتقديم الخدمات .....	9/3	6
31	الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتخطيط الإستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (WMO) .....	7/3	7
33	اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات وعضويتها .....	1/3	8
40	ميزانية فترة العامين 2012-2013 .....	4	9

42	النظر في البيانات المالية للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لعام 2010 .....	1/5.6	10
42	تعيين مراجع الحسابات الخارجي .....	2/5.6	11
45	تنفيذ إدارة المخاطر .....	1/5.7	12
47	تعديلات على النظام الداخلي للمجلس التنفيذي .....	1/6	13
48	استعراض قرارات المجلس التنفيذي السابقة .....	1/7	14

## المرفقات

	المبالغ المقترحة لبرنامج التعاون الطوعي للعام 2011 (بالفرنكات السويسرية)		الأول
51	(مرفق بالفقرة 2.15 من الملخص العام) .....		
52	عضوية الهيئات الفرعية التابعة للمجلس التنفيذي (مرفق بالفقرة 3.12 من الملخص العام) ....		الثاني
57	قائمة التعيينات منذ الدورة الثانية والستين للمجلس التنفيذي من خلال مسابقة تنافسية بعد إصدار إعلانات عن الشواغر (مرفق بالفقرة 5.5 من الملخص العام) .....		الثالث
59	توصيات الاجتماع الثلاثين للجنة الاستشارية للشؤون المالية، والمقدمة إلى الدورة الثالثة والستين للمجلس التنفيذي (مرفق بالفقرة 5.6.18 من الملخص العام) .....		الرابع
61	قائمة الحاضرين في الدورة .....		التذييل



## الملخص العام لأعمال الدورة

عقد المجلس التنفيذي للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) دورته الثالثة والستين في الفترة 6-8 حزيران/ يونيو 2011 في مقر المنظمة (WMO)، برئاسة السيد D.Grimes، رئيس المنظمة (WMO)، بعد اختتام أعمال المؤتمر السادس عشر.

### 1 تنظيم الدورة (البند 1 من جدول الأعمال)

#### 1.1 افتتاح الدورة (البند 1.1 من جدول الأعمال)

1.1.1 افتتح رئيس المنظمة (WMO) الدورة الساعة 9.30 في 6 حزيران/ يونيو 2011.

1.1.2 أكد الرئيس في ملاحظاته الاستهلاكية على أن الدورة الثالثة والستين للمجلس التنفيذي تتسم بالأهمية، وأنها أول دورة تُعقد بعد المؤتمر السادس عشر. وهنا الرئيس الأعضاء على انتخابهم في المجلس التنفيذي، ورحب بشكل خاص بالأعضاء الجدد في المجلس. وترد في التذييل بهذا التقرير قائمة كاملة بأسماء المشاركين.

1.1.3 وذكر الرئيس أعضاء المجلس التنفيذي، الذين يمثلون المنظمة (WMO)، بدور المجلس وبمسؤولياته الهامة وبالمواضيع الكثيرة الحاسمة الأهمية التي يتعين عليهم النهوض بها في السنوات الأربع المقبلة، لاسيما أولويات الخطة الإستراتيجية: نظام معلومات المنظمة (WIS) والنظم العالمية المتكاملة للرصد (WIGOS)، وإدارة الجودة في مجال الطيران، وتنمية القدرات، والحد من مخاطر الكوارث، وكذلك الإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS). ووجه الرئيس الانتباه إلى التوجيهات التي سيقدمها المجلس في تنفيذ قرارات المؤتمر.

1.1.4 وأشار الرئيس إلى أن المجلس سينظر خلال هذه الدورة القصيرة، التي تعقب مباشرة المؤتمر السادس عشر، في عدد من الإجراءات الهامة المتعلقة بالأعمال السنوية الإلزامية للمجلس التنفيذي، من قبيل النظر في الهيئات الفرعية التابعة للمجلس وإنشائها، والنظر في المسائل المتعلقة بالجوائز المختلفة التي تمنحها المنظمة. ودُعي المجلس أيضاً إلى الموافقة على البرنامج والميزانية لفترة السنتين (2012-2013) في الفترة المالية السادسة عشرة.

#### 1.2 إقرار جدول الأعمال (البند 1.2 من جدول الأعمال)

أقر المجلس التنفيذي جدول الأعمال بصيغته المعدلة.

#### 1.3 إنشاء اللجان (البند 1.3 من جدول الأعمال)

1.3.1 قرر المجلس التنفيذي ألا ينشئ أي لجان عاملة. ولذا سيُنظر في جميع البنود في لجان عامة. وأنشئت اللجان الفرعية ولجان الاختيار التالية للنظر في بنود محددة خلال هذه الدورة:

### اللجان الفرعية

البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013، الرئيس G. Adrian البروفيسور  
اليوم العالمي للأرصاد الجوية لعام 2013، الرئيس M. Ostojski البروفيسور



**لجان الاختيار****جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)**

الرئيس: الدكتور A.D. Moura  
الأعضاء: السيد D.Grimes، والدكتور M.L. Bah والبروفيسور R. Garcia Herrera

**جائزة البحوث للعلميين من الشباب**

الرئيس: البروفيسور R. Garcia Herrera  
الأعضاء: الدكتور A. Anuforom، والسيد J.C. Fallas Sojo، والسيد S-J Cho

**جائزة Gerbier-MUMM**

الرئيس: الدكتور F. Jacq  
الأعضاء: الدكتور J.P. Mukabana، والسيد K-S Yap، والدكتور B-L Lee، رئيس لجنة الأرصاد الجوية الزراعية (CAgM)

**لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المنظمة (WMO)**

الأعضاء: الدكتور L. Makuleni، والسيد T. Sutherland، والبروفيسور M. Ostojski

1.3.2 وعين المجلس السيد K-S Yap مقررًا لاستعراض القرارات السابقة للمجلس التنفيذي.

**1.4 برنامج عمل الدورة (البند 1.4 من جدول الأعمال)**

أجريت الترتيبات اللازمة بشأن ساعات العمل وتخصيص بنود جدول الأعمال للجان العامة. وعلق المجلس العمل بالمادة 110 من اللائحة العامة (طبعة 2011) طوال مدة الدورة.

**1.5 إقرار المحاضر (البند 1.5 من جدول الأعمال)**

أشار المجلس التنفيذي إلى القرار الذي اتخذته في دورته الخمسين، وأكدته المؤتمر الثالث عشر، بعدم إعداد محاضر للجلسات العامة في دورات المجلس التنفيذي والاتحادات الإقليمية واللجان الفنية ما لم يتقرر عكس ذلك بشأن بنود معينة. وسيستمر إجراء تسجيلات صوتية للجلسات العامة، وسيحتفظ بها لأغراض السجلات.

**2 الإطار العالمي للخدمات المناخية (البند 2 من جدول الأعمال)**

2.1 أشار المجلس إلى قرار المؤتمر السادس عشر بتكليف المجلس التنفيذي للمنظمة (WMO) بإعداد مشروع خطة تنفيذ للإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS)، وبصياغة اختصاصات المجلس الحكومي الدولي ونظامه الداخلي وهياكله الفرعية استناداً إلى خطط التنفيذ.

**2.2** وقرر المجلس من ثم إنشاء فرقة عمل جديدة تابعة له ومعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (ECTT-GFCS)، واعتمد مشروع القرار 1 - إنشاء فرقة عمل تابعة للمجلس التنفيذي ومعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS)، بما في ذلك تحديد اختصاصاتها حسبما يرد في المرفق بالقرار.

**2.3** واتفق المجلس على التشكيل الأساسي لعضوية فرقة العمل (ECTT-GFCS) (حسبما يرد في المرفق الثاني لهذا التقرير)، وعلى إمكانية أن يدعم المستشارون أو يمثلوا هؤلاء الأعضاء وأن يكون بوسع فرقة العمل دعوة خبراء آخرين حسب الاقتضاء.

**2.4** ووافق المجلس على أن تكفل فرقة العمل المشاركة الوثيقة لهيئات المجلس التنفيذي ذات الصلة، لاسيما الفريق العامل (ECWG-SOP) والفريق العامل (ECWG-CWE) ورؤساء اللجان الفنية ورئيس اللجنة العلمية المشتركة التابعة للبرنامج العالمي للبحوث المناخية (WCRP)، ورئيس اللجنة التوجيهية التابعة للنظام العالمي لرصد المناخ (GCOS) في سير أعمالها.

**2.5** وأشار المجلس إلى قرارات المؤتمر السادس عشر بشأن المسائل المهمة المتصلة بالمناخ، بما في ذلك الإطار العالمي للخدمات المناخية وبرنامج للمناخ عالمي أعيد تنظيم هيكله. ووافق المجلس التنفيذي على أنه، بالإضافة إلى توجيه هذه الأنشطة ذات الأهمية المحورية لمسؤوليات المنظمة (WMO) فيما يتعلق بالمناخ، فإن من الأهمية بمكان تنسيق الأنشطة المتصلة بالمناخ فيما بين البرامج المختلفة التابعة للمنظمة (WMO) من أجل النظر على النحو المناسب في المسائل المناخية وما يتصل بها من مسائل الطقس والماء والبيئة.

**2.6** وأعرب المجلس عن تقديره للإسهامات القيمة للفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالمسائل المناخية وما يتصل بها من مسائل الطقس والماء والبيئة (WG-CWE) خلال الفترة المالية الخامسة عشرة، ووافق على ضرورة إعادة إنشاء الفريق العامل (WG-CWE) خلال الفترة المالية السادسة عشرة، والنظر في زيادة التركيز على الأنشطة المناخية للمنظمة (WMO) والعمل على تلبية الاحتياجات الناشئة المتصلة بتنفيذ الإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS).

**2.7** ووافق المجلس على الاختصاصات المنقحة للفريق العامل (WG-CWE) ووافق على القرار 2 (EC-LVIII) - تنسيق الأنشطة المناخية.

**2.8** وبت المجلس في تشكيل الفريق العامل (WG-CWE) حسبما يرد في المرفق الثاني.

**2.9** وأقر المجلس بأنه يتعين الاستفادة خلال الفترة المالية السادسة عشرة من الخبرة الفنية والتمرس المتحقيقين منذ أمد طويل في مجالات المناخ والماء والأرصدة الجوية الزراعية للمنظمة (WMO) وأعضائها أمثل استفادة في مواجهة قضايا المناخ والزراعة/ الأغذية والماء، وذلك من خلال أنشطتهم داخل اللجان الفنية لعلم المناخ (CCI) والهيدرولوجيا (CHY) والأرصدة الجوية الزراعية (CAgM) التابعة للمنظمة (WMO)، لاسيما في سياق الإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS).

**2.10** وأشار المجلس إلى أن المؤتمر العالمي السادس عشر للأرصدة الجوية أعرب عن إدراكه لتزايد أزمة الغذاء والماء التي استفحلت بفعل تقلبية المناخ وتغيره، ولمواطن القوة التي تتفرد بها المنظمة (WMO) في معالجة مشاكل قطاعي الزراعة والماء. وأشار المجلس كذلك إلى أن المؤتمر السادس عشر طلب إلى المجلس إنشاء فريق خبراء مشترك بين لجنة علم المناخ ولجنة الأرصاد الجوية الزراعية ولجنة الهيدرولوجيا بشأن المناخ والغذاء والماء وأن يعمل هذا الفريق في تعاون وثيق مع أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، وأن يساهم في برنامج التواصل مع المستخدمين الخاص بالإطار العالمي للخدمات المناخية من أجل قطاعي الغذاء والماء. وبغية جعل فريق الخبراء أكثر اتساعاً في قاعدة تمثيله، ولتيسير زيادة مشاركة المجلس، وافق المجلس على أن يأخذ الفريق شكل فريق خبراء تابع للمجلس التنفيذي ومعني بالمناخ والغذاء والماء (ECP-CFW).

**2.11** وقرر المجلس أن يتشكل الفريق (ECP-CFW) من الأعضاء التالي بيانهم، أثناء الفترة المالية السادسة عشرة:

- 1- خبيران يرشحهما رئيس لجنة علم المناخ
- 2- خبيران يرشحهما رئيس لجنة الهيدرولوجيا
- 3- خبيران يرشحهما رئيس لجنة الأرصاد الجوية الزراعية

ونظراً إلى وجود جوانب تداخل كبيرة في عمل كل من الفريق (WG-CWE) والفريق (JCEG-CFW)، قرر المجلس أيضاً تكليف أحد أعضاء الفريق (WG-CWE) بالعمل كهزمة وصل للتواصل مع الفريق (JCEG-CFW).

**2.12** وشجع المجلس الفريق (ECP-CFW) على اختيار خبراء يمثلون أصحاب مصلحة آخرين ذوي صلة من قطاعي الماء والغذاء (على سبيل المثال من اليونسكو، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO)، وبرنامج الأغذية العالمي (WFP)، إلى آخره) للتعاون معه في عمله. وأقر المجلس اختصاصات الفريق (ECP-CFW) واعتمد القرار 3 (EC-LXIII) – إنشاء فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالمناخ والغذاء والماء (ECP-CFW) بالاختصاصات الواردة في مرفق هذا القرار.

### إستراتيجية المنظمة (WMO) لتطوير القدرات

**2.13** إذ يلاحظ المجلس الطلب الموجه من المؤتمر بشأن إعداد إستراتيجية المنظمة (WMO) لتطوير القدرات (القرار 49 (Cg-XVI))، وإذ ينظر في أهمية توفير توجيه وإشراف خلال وضع إستراتيجية تطوير القدرات وما يليها من تنفيذ، وارتكازاً على العمل الذي اضطلع به الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي المعني ببناء القدرات (WG/CB) المنشأ بموجب القرار 10 (EC-LX)، وافق المجلس على مواصلة العمل مع الفريق العامل (WG/CB) الذي عدل اسمه إلى "الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بتطوير القدرات (WG/CD)" وطلب إليه، كمسألة أولوية، ما يلي:

- (أ) إعداد مسودة إستراتيجية تطوير قدرات شاملة، تتضمن خطة لتنفيذ الإستراتيجية التي تأخذ في الاعتبار احتياجات الأعضاء وتوجيههم وتوفير مزيداً من التركيز على جهود المنظمة (WMO) في التنسيق والتعاون في الدعم الفني بين الأعضاء والاتحادات الإقليمية واللجان الفنية وبرامج المنظمة وأمانة المنظمة؛
- (ب) إنشاء آلية تتضمن المشاركة النشطة للأعضاء التي تسفر عن اعتماد المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والستين لإستراتيجية تطوير القدرات سالف الذكر.

**2.14** كما طلب المجلس إلى الفريق العامل (WG/CD) النظر، حال إعداده لمجالات إستراتيجية تطوير القدرات التي حددتها الدورة السادسة عشرة للمؤتمر، في قواعد برنامج التعاون الطوعي، آليات الحوكمة للإشراف على أنشطة بناء القدرات في المنظمة وزيادة تجانسها، فضلاً عن أي تعديلات مناسبة تكون هناك حاجة إليها في صلاحيات الفريق (EC-WG/CD) الواردة بالقرار 10 (EC-LX) – فريق العمل التابع للمجلس التنفيذي والمعني ببناء القدرات.

**2.15** وفيما يتعلق بتطوير القدرات، وافق المجلس التنفيذي على المبالغ المعتمدة لبرنامج التعاون الطوعي (VCP(F)) للعام 2011 كما هي واردة في المرفق الأول لهذا التقرير.

### فريق التنسيق المشترك بين اللجان المعني بالنظم العالمية المتكاملة للرصد التابع للمنظمة (ICG-WIGOS)

**2.16** أشار المجلس إلى قرار المؤتمر السادس عشر بإنشاء فريق التنسيق المشترك بين اللجان المعني بالنظم العالمية المتكاملة للرصد (ICG-WIGOS) من ممثلين من الاتحادات الإقليمية والمنظمات الدولية الشريكة أثناء عملية التنفيذ.

**2.17** وأشار المجلس أيضاً إلى أن المؤتمر طلب من المجلس كذلك منح أولوية متقدمة عاجلة لتحديد الاختصاصات الملائمة للفريق (ICG-WIGOS) الجديد، والإعراب عن متطلبات المجلس والجدول الزمني المنشود بالنسبة لوضع خطة تنفيذ النظم (WIGOS) (WIP) واستعراضها والموافقة عليها.

**2.18** ووافق المجلس على اختصاصات الفريق (ICG-WIGOS)، واعتمد القرار 4 (EC-LXIII) – فريق التنسيق المشترك بين اللجان المعني بالنظم العالمية المتكاملة للرصد التابعة للمنظمة (ICG-WIGOS).

### الأنشطة القطبية للمنظمة (WMO)

**2.19** اتخذ المؤتمر السادس عشر للمنظمة (WMO) ستة قرارات فيما يتعلق بالأنشطة القطبية؛ تحتاج ثلاثة قرارات منها إلى اتخاذ إجراءات عاجلة من المجلس التنفيذي.

**2.20** وأشار المجلس إلى القرار 57 (Cg-XVI) – النظام العالمي المتكامل للتنبؤات القطبية (GIPPS)، وقرر الشروع في مسعى عقدي نحو نظام عالمي متكامل للتنبؤات القطبية (GIPPS)، وطلب إلى المجلس التنفيذي:

(أ) إعداد خطة إستراتيجية مفصلة قابلة للتطوير تمهّد طريقاً تسلكه المنظمة (WMO) لتحديد الثغرات ومعالجتها، من خلال فهمنا العلمي للعمليات القطبية، وتحسين توفير البيانات والخدمات، وتعزيز برامج البحث الوطنية أو استحداث برامج أخرى؛

(ب) تنفيذ هذا القرار وتوفير آلية الإدارة الرشيدة الأولى عن طريق توفير إشراف واسع النطاق على التقدم في هذا المجال وتوفير المشورة بشأنه ومراقبته؛

(ج) العمل على قيام تشاور ومشاركة على نطاق واسع من جانب المنظمة والوكالات الدولية الأخرى التي ترغب في المساهمة في تطوير النظام العالمي المتكامل للتنبؤات القطبية (GIPPS)؛

(د) تقديم تقرير شامل إلى المؤتمر السابع عشر عن تطوير النظام العالمي (GIPPS).

**2.21** وأشار المجلس إلى القرار 59 (Cg-XVI) – مبادرة بشأن عقد قطبي دولي، وإلى أن المؤتمر السادس عشر قد وافق على مشاركة المنظمة (WMO) في العقد القطبي الدولي في حالة المصادقة على هذه المبادرة من جانب المنظمات الدولية ذات الصلة باعتبارها أصحاب شأن رئيسيين للارتكاز على الأساس المتين الذي وضعته السنة القطبية الدولية، وطلب إلى المجلس التنفيذي:

(أ) أن يضمن تمثيل المنظمة WMO في فريق توجيهي من المقرر أن ينشأ لقيادة العملية الاستشارية للعقد القطبي الدولي وإعداد مشروع وثيقة مفاهيم لهذا العقد IPD لتقديمها إلى مؤتمر مونتريال لعام 2012 المعني بالسنة القطبية الدولية تحت عنوان "من المعرفة إلى العمل" (22-27 نيسان/ أبريل 2012)؛

(ب) أن يتشاور مع المنظمات الدولية المعنية لتحديد إطار عقد قطبي دولي وأهدافه والاحتياجات من الموارد والتوقيت والهيكل التنظيمي الخاص به؛

(ج) أن ينسق دور ومشاركة المنظمة WMO في المبادرات ذات الصلة التي ستدرج تحت إشراف العقد القطبي الدولي؛

(د) أن يستعرض وثيقة مفاهيم العقد القطبي الدولي ويعتمدها خلال دورته الرابعة والستين بهدف تحديد سبل ومستوى مساهمة المنظمة (WMO) في هذه المبادرة.

**2.22** وأشار المجلس إلى القرار 60 (Cg-XVI) – المراقبة العالمية للغلاف الجليدي. وإلى أن المؤتمر السادس عشر قد قرر الانطلاق في تطوير مراقبة عالمية للغلاف الجليدي بغية الوصول إلى مراقبة عالمية عاملة للغلاف الجليدي، وطلب إلى المجلس التنفيذي:

- (أ) إنشاء آلية لتوجيه ورصد النشاط ولتحقيق أوسع قدر ممكن من التعاون والتعاقد؛
- (ب) ضمان المشاركة النشطة للهيئات الرئيسية والمعنية وتمثيلها، وكذلك مشاركة الخبراء الفنيين، عند الاقتضاء، وأيضاً ممثلي الوكالات التي تتولى مبادرات الرصد والبحث فيما يتصل بالغلاف الجليدي؛
- (ج) تقديم تقرير شامل، يتضمن خطة تنفيذ محدثة لبرنامج المراقبة العالمية للغلاف الجليدي إلى المؤتمر السابع عشر.

**2.23** وأشار المجلس التنفيذي إلى إنجازات فريق الخبراء التابع له والمعني بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية (EC-PORS) في كفاءة تنسيق الأنشطة التشغيلية في المنطقة القطبية الجنوبية وفي إشراك اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية والمنظمات والكيانات الدولية وفي تعزيز الرصدات والبحوث والخدمات في المناطق القطبية، وبصفة خاصة في إطار مبادرات تراث السنة القطبية الدولية. وأحاط المؤتمر علماً بأسلوب العمل الناجح الذي يتبعه فريق الخبراء (EC-PORS) والذي يشرك فيه خبراء من الدول الأعضاء في المنظمة (WMO) ومن المنظمات الدولية ذات الصلة في معالجة المهام المتعلقة بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية بأسلوب شامل حقاً يغطي الطقس والماء والغلاف الجليدي والمناخ. واتفق المجلس على أن هذه المبادرات الجديدة تندرج بطبيعة الحال في نطاق مسؤولية الفريق (EC-PORS) المنتظر إعادة إنشائه باختصاصات جديدة، والمتوقع أن يقدم إلى المجلس في دورته الرابعة والستين خطة محدثة بأنشطته في الفترة الممتدة حتى المؤتمر السابع عشر. واعتمد المجلس في هذا الصدد القرار 5 (EC-LXIII) – فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية.

**2.24** وإدراكاً من المجلس التنفيذي أن مبادرات النظام العالمي المتكامل للتنبؤات القطبية (GIPPS) والعقد القطبي الدولي (IPD) والمراقبة العالمية للغلاف الجليدي (GCW) هي مبادرات جديدة، طلب إلى الأمين العام وضع آلية ملائمة في الأمانة لضمان الإدارة المثلى للمبادرات، بما في ذلك توفير الموارد المالية اللازمة لها.

**2.25** وبت المجلس في عضوية الفريق (EC-PORS)، حسبما يرد في المرفق الثاني لهذا التقرير.

### تقديم الخدمات

**2.26** أشار المجلس إلى قرار المؤتمر السادس عشر بإنشاء الفريق العامل المعني بتقديم الخدمات الذي يقدم تقاريره إلى المجلس التنفيذي.

**2.27** وأشار المجلس أيضاً إلى قرار المؤتمر السادس عشر الذي يطلب فيه من المجلس التنفيذي النظر في إنشاء الفريق العامل المعني بتقديم الخدمات واعتبار الحد من مخاطر الكوارث بمثابة أولوية له (القرار 52 (Cg-XVI) – برنامج الحد من مخاطر الكوارث).

**2.28** ووافق المجلس على اختصاصات الفريق العامل المعني بتقديم الخدمات واعتمد القرار 6 (EC-LXIII) – الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بتقديم الخدمات. وبت المجلس في عضوية الفريق العامل، حسبما يرد في المرفق الثاني لهذا التقرير.

## آلية مناسبة بشأن إدارة الجودة

**3.29** أشار المجلس إلى قرار المؤتمر السادس عشر بإنشاء آلية تتسم بالكفاءة وفعالة بالقياس إلى التكلفة لمعالجة مسألة إدارة الجودة وتقديم تقاريرها إلى المجلس التنفيذي.

**3.30** وأخذ المجلس في اعتباره الدرجة العالية من الإلحاح المرتبطة بدعم تنفيذ الأعضاء لنظام إدارة الجودة (QMS) في مراقبهم الوطنية الخاصة بالطيران المدني الدولي استجابة للموعد النهائي الذي حددته منظمة الطيران المدني الدولي (ICAO)، وهو 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2012. وإذ يأخذ المجلس في اعتباره هذه الظروف، فإنه طلب إلى رئيس لجنة الأرصاد الجوية للطيران السيد C.M. Shun إنشاء فرقة عمل معنية بتنفيذ نظام إدارة الجودة (QMS). وينبغي دعم فرقة العمل هذه باستخدام الأموال المخصصة لنظم إدارة الجودة (QMS) في ميزانية الأمين العام للفترة المالية السادسة عشرة.

**3.31** وقرر المجلس تعيين نائب الرئيس الثاني للمنظمة (WMO)، البروفيسور M. Ostojski، مسؤول التنسيق الخاصة به المعنى بنظام إدارة الجودة (QMS) وكذلك تعيينه عضواً بحكم وظيفته في فرقة العمل التابعة للجنة الأرصاد الجوية للطيران بغية إنشاء الكيفية التي يمكن بها على أفضل نحو، توسيع نطاق هذا النظام ليشمل مجالات أنشطة وهيئات أخرى، حيث تنشأ حالياً متطلبات لتنفيذ نظام إدارة الجودة، وإذا لزم الأمر، اقتراح آلية مناسبة لمعالجة هذه المتطلبات لكي تنظر فيها الدورة الرابعة والستين للمجلس التنفيذي.

## التخطيط الإستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (WMO)

**2.32** نوه المجلس التنفيذي بأهمية عملية التخطيط الإستراتيجي في تنفيذ برامج المنظمة (WMO) بشكل ملائم ومتسق في الفترة المالية. وأشار المجلس إلى أن المؤتمر قد طلب منه، في قراره 38 (Cg-XVI) – إعداد الخطة الإستراتيجية للفترة 2019-2016، أن ينظم عملية تخطيطية للفترة 2019-2016، تأخذ في الاعتبار الدروس المستفادة من مراحل التخطيط السابقة.

**2.33** وأشار المجلس إلى الدعم القوي الذي أعرب عنه المؤتمر فيما يتعلق بضرورة مواصلة تحسين ممارسات المنظمة وعملياتها (البند 7.4 من جدول الأعمال). ومن ثم، طلب المجلس من الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعنى بالتخطيط الإستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (WG-SOP) تنفيذ المبادرات التالية، ضمن جملة مبادرات:

(أ) إعداد وثائق ميسطة لدورات الهيئات التأسيسية من أجل تحسين اتخاذ القرارات، على أن تجرب في الدورة الرابعة والستين للمجلس التنفيذي؛

(ب) وضع آلية تيسر التنفيذ المشترك للمشاريع والأنشطة ذات الاهتمام المشترك من أجل ضمان تغذية الأولويات من الاتحادات الإقليمية في برامج العمل للجان الفنية.

**2.34** كما وافق المجلس على أنه ينبغي النظر في مواصلة تحسين عمليات وممارسات الهيئات التأسيسية للمنظمة (WMO) وأمانتها على أنها نشاط طويل الأجل. وطلب المجلس من الفريق (WG-SOP) وضع مقترحات محددة يجري استعراضها في المؤتمر السابع عشر، ويمكن أن تتضمن تغييرات في اللائحة العامة للمنظمة أو اتفاقية المنظمة، حسب الاقتضاء، وتركز على المجالات التي تحتاج إلى مزيد من العمل، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) استعراض الهيئات التأسيسية للمنظمة والتوافق الإستراتيجي فيما بينها والعمليات والممارسات التي تتبعها من أجل التحسين المستمر بغرض تحسين إنجاز أولويات الخطة الإستراتيجية، وبخاصة تلك المتعلقة ببناء القدرات؛

- (ب) تحديد الأولويات وقوائم الإجراءات الإقليمية للاتحادات الإقليمية ومدى اتساقها مع أنشطة اللجان الفنية. وبينبغي أن تكون هذه الأولويات هي القوة الدافعة لأنشطة اللجان الفنية؛
- (ج) دور المنظمة (WMO) كعامل حفاز في حشد الموارد لتطوير الجهود من خلال الشركاء المحتملين، من قبيل البنك الدولي والمصرف الأفريقي للتنمية وغيرهما من بنوك التنمية الإقليمية والمفوضية الأوروبية وصندوق التكيف مع المناخ وغيرها من وكالات التمويل الدولية والوطنية؛
- (د) الجهود الرامية إلى زيادة الاعتراف بالمنظمة (WMO) باعتبارها الهيئة الرائدة الواضحة ذات الخبرة في مجال الطقس والماء والمناخ في شراكة مع أعضائها؛
- (هـ) الإمكانيات العملية لتقليص الجزء الحكومي الدولي لدورات الهيئات التأسيسية وإعادة توجيه الوفورات نحو زيادة الأنشطة الفنية؛
- (و) إمكانية خفض عدد الاجتماعات التي تعقد، من خلال تركيز عمل تلك الاجتماعات على إعداد خطط العمل ومتابعة الإجراءات التي سبق اتخاذها؛
- (ز) زيادة تحسين الجداول الزمنية لاجتماعات اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية.

**2.35** وناقش المجلس ما طلبه منه المؤتمر السادس عشر بأن يواصل بحث إمكانية الانتقال إلى تحديد ولاية الأمين العام بفترتين اعتباراً من الفترة المالية السابعة عشرة، وأن يقدم إلى المؤتمر السابع عشر اقتراحاً بما يلزم إجراؤه من تعديلات في اللائحة العامة، حسب الاقتضاء. وطلب المجلس في هذا الصدد من الفريق (WG-SOP) أن ينظر في الأمر وأن يقدم إليه توصيات، حسب الاقتضاء.

**2.36** وفي ضوء ما تقدم، اعتمد المجلس القرار 7 (EC-LXIII) – الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتخطيط الاستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (WMO). وبت المجلس في عضوية الفريق العامل، حسبما يرد في المرفق الثاني لهذا التقرير.

### 3 استعراض أفرقة الخبراء والهيئات الأخرى التابعة للمجلس التنفيذي (البند 3 من جدول الأعمال)

- 3.1** أشار المجلس إلى قرار المؤتمر السادس عشر الإبقاء على لجنة مراجعة الحسابات، حيث تكون مسؤولة أمام المجلس التنفيذي.
- 3.2** وأشار المجلس أيضاً إلى قراره في دورته الستين وطلب فيه إلى لجنة مراجعة الحسابات إعادة النظر في اختصاصاتها.
- 3.3** وأعرب المجلس عن رأي مؤداه أن عمل لجنة مراجعة الحسابات يستفيد من المعارف الفنية والتشغيلية للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO)، والمرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHSs).
- 3.4** وأقر المجلس بأن أعضاء المجلس التنفيذي يمكن أن يكونوا مناسبين لأداء هذا الدور، وشجع أعضاء المجلس التنفيذي المؤهلين على بحث طلب تعيينهم في لجنة مراجعة الحسابات.
- 3.5** ووافق المجلس على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات وعضويتها واعتمد القرار 8 (EC-LXIII) - اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات وعضويتها.

- 3.6 قرر المجلس إنشاء هيكله العامل الذي يتضمن أفرقة خبراء وأفرقة عمل وفرق مهام ولجان، كما يلي:
- 3.7 واتفق على إنشاء الهيئات الفرعية الجديدة التالية التابعة للمجلس التنفيذي:
- (أ) فرقة الخبراء التابعة للمجلس التنفيذي المعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (القرار 1 (EC-LXIII) – إنشاء فرقة عمل تابعة للمجلس التنفيذي ومعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS))؛
- (ب) فريق الخبراء العامل المعني بتقديم الخدمات (القرار 6 (EC-LXIII) – الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بتقديم الخدمات).
- 3.8 واتفق على إعادة إنشاء الهيئات الفرعية التالية التابعة للمجلس التنفيذي مع اختصاصاتها المعدلة:
- (أ) فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية (القرار 5 (EC-LXIII) – فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية)؛
- (ب) الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتخطيط الإستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (القرار 7 (EC-LXIII) – الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتخطيط الإستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (WMO))؛
- (ج) لجنة مراجعة الحسابات (القرار 8 (EC-LVIII) – اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات وعضويتها).
- 3.9 واتفق على الإبقاء على الهيئات الفرعية التابعة للمجلس التنفيذي التالية:
- (أ) فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتعليم والتدريب؛
- (ب) فريق الخبراء الاستشاري التابع للمجلس التنفيذي والمعني بتعميم مراعاة المنظور الجنساني؛
- (ج) الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بتطوير القدرات؛
- (د) الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بمسائل المناخ والمسائل ذات الصلة المتعلقة بالطقس والماء والبيئة (القرار 2 (EC-LXIII) – تنسيق الأنشطة المناخية).
- (هـ) لجنة المعاشات التقاعدية بالمنظمة.
- 3.10 واتفق على الإبقاء على لجان الاختيار التالية للمكافآت والجوائز التي تمنحها المنظمة:
- (أ) لجنة الاختيار لجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)؛
- (ب) لجنة الاختيار لجائزة البحوث التي تمنحها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية للعلميين من الشباب؛
- (ج) لجنة الاختيار لجائزة الأستاذ الدكتور Vilho Väisälä؛
- (د) لجنة الاختيار لجائزة Gerbier-MUMM Norbert الدولية.



- 3.11** وأنشأ المجلس التنفيذي أيضاً مراكز التنسيق التالية:
- (أ) مسؤول تنسيق بشأن إدارة الجودة؛
- (ب) مسؤول تنسيق بشأن النظم العالمية المتكاملة للرصد التابعة للمنظمة (WIGOS)؛
- (ج) مسؤول تنسيق بشأن البحوث؛
- (د) مسؤول تنسيق بشأن المناخ والغذاء والماء (القرار 3 (EC-LXIII) – إنشاء فريق خبراء تابع للمجلس التنفيذي ومعني بالمناخ والغذاء).
- 3.12** وترد عضوية هيئات المجلس التنفيذي كما عرفتها الدورة الثالثة والستون للمجلس في المرفق الثاني لهذا التقرير.
- 3.13** واتفق على الإبقاء على الهيئات الأخرى التالية المسؤولة أمام المجلس التنفيذي:
- (أ) اللجنة العلمية المشتركة بين المنظمة (WMO) واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات (IOC) والمجلس الدولي للعلوم (ICSU) للبرنامج العالمي للبحوث المناخية؛
- (ب) اللجنة التوجيهية للنظام العالمي لرصد المناخ؛
- (ج) اجتماعات رؤساء اللجان الفنية؛
- (د) اجتماعات رؤساء الاتحادات الإقليمية؛
- (هـ) الاجتماعات الاستشارية للمنظمة (WMO) بشأن السياسات الرفيعة المستوى للمسائل الساتلية؛
- 3.14** واتفق أيضاً على إنشاء فريق التنسيق المشترك بين اللجان المعني بالانظم العالمية المتكاملة للرصد (WIGOS) (القرار 4 (EC-LXIII) - فريق التنسيق المشترك بين اللجان والمعني بالانظم العالمية المتكاملة للرصد التابعة للمنظمة (ICG-WIGOS)).
- 3.15** وأكد المجلس أنه في ضوء القيود المفروضة على الميزانية ستقدم المنظمة دعماً مالياً للمشاركة في اجتماعات الهيئات الفرعية يقدم عادة للخبراء من الدول النامية فقط، وكقاعدة عامة لن يتم تمويل بدلاء أعضاء المجلس التنفيذي المختارين بصفاتهم الشخصية. وفي هذا الصدد، شجع المجلس التنفيذي هيئاته الفرعية على أن تستخدم في عملها، قدر الإمكان، الوسائل الإلكترونية للاتصالات وعقد المؤتمرات عن بعد بغية تقليل أعداد ومدد الاجتماعات والوصول بنواتجها إلى المستوى الأمثل.

#### 4 ميزانية فترة العامين 2012-2013 (البند 4 من جدول الأعمال)

- 4.1** أشار المجلس التنفيذي إلى القرار 37 (Cg-XVI) بشأن الحد الأقصى للنفقات في الفترة السادسة عشرة (2012 - 2015)، وإلى قرارات المؤتمر السادس عشر الواردة في الملخص العام، الفقرات 8.3.1 إلى 8.3.7 بشأن تنفيذ الميزانية.

4.2 وأشار المجلس إلى دورات اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية التي سعت في عامي 2012-2013:

2012

الاتحاد الإقليمي الثاني (الدورة الخامسة عشرة)

لجنة النظم الأساسية (الدورة الخامسة عشرة)

لجنة الهيدرولوجيا (الدورة الرابعة عشرة)

اللجنة الفنية المشتركة بين المنظمة العالمية للأرصاد الجوية واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات والمعنية بعلوم المحيطات والأرصاد الجوية البحرية (JCOMM) (الدورة الرابعة)

2013

الاتحاد الإقليمي الرابع (الدورة السادسة عشرة)

الاتحاد الإقليمي السادس (الدورة السادسة عشرة)

لجنة علوم الغلاف الجوي (الدورة السادسة عشرة)

4.3 وأشار المجلس إلى إسهامات المنظمة (WMO) من الميزانية العادية في الأنشطة التي تُمول بصورة مشتركة، بما في ذلك مبلغ 1,098,400 فرنك سويسري للنظام العالمي لرصد المناخ (GCOS)، ومبلغ 859,800 فرنك سويسري للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC)، ومبلغ 3,726,400 فرنك سويسري للبرنامج العالمي للبحوث المناخية (WCRP).

4.4 وأقر المجلس أن الدورة الاستثنائية للمؤتمر في 2012، حسبما أقرها المؤتمر السادس عشر، تمثل نشاطاً ذا أولوية لاستهلال الإطار العالمي (GFCS)، وطلب من الأمين العام تأمين الموارد المالية اللازمة لتنظيم الدورة وإعدادها، في إطار الميزانية المعتمدة للإطار (GFCS) (بما في ذلك من خلال تدابير الكفاءة) والمساهمات الطوعية. وأشار المجلس إلى أن عقد مؤتمر فني قبل الدورة الاستثنائية للمؤتمر مباشرة قد يكون مفيداً.

4.5 وأشار المجلس أيضاً إلى ضرورة وضع إستراتيجية لحشد الموارد لدعم الإطار (GFCS)، وكذلك لتحقيق المرونة في الإدارة لاستيعاب المبادرات الجديدة التي أقرها المؤتمر السادس عشر، على أن تدعم ذلك معلومات محسنة لمراقبة تنفيذ الميزانية، تتاح للأعضاء وللإدارة من خلال تنفيذ المعايير (IPSAS).

4.6 واعتمد المجلس التنفيذي القرار 9 (EC-LXIII) - ميزانية فترة العامين 2012-2013. وأقر المجلس بذلك اعتماد الميزانية العادية البالغ 138,000,000 فرنك سويسري، وأحاط علماء بالميزانية الممولة من تبرعات تقدر بمبلغ 89,100,000 فرنك سويسري.

## 5 المسائل العامة والقانونية (البند 5 من جدول الأعمال)

### 5.1 الجائزة السادسة والخمسون للمنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) (البند 5.1 من جدول الأعمال)

5.1.1 منح المجلس التنفيذي الجائزة السادسة والخمسين للمنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) للبروفيسور Aksel C. Wiin-Nielsen (الدانمرك) بعد وفاته.

**5.1.2** وأنشأ المجلس لجنة الاختيار المعنية بجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) من أجل الجائزة السابعة والخمسين للمنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) وهي تتألف من السيد A.D. Moura (الرئيس) والسيد M.L. Bah، والسيد R. Garcia Herrera والسيد A. Rolle.

## 5.2 الجوائز الأخرى (البند 5.2 من جدول الأعمال)

### جائزة Norbert Gerbier-MUMM الدولية

**5.2.1** أقر المجلس اقتراح لجنة الاختيار لجائزة Norbert Gerbier-MUMM الدولية ومنح جائزة 2012 للدكتور C. Yi والدكتور D. Ricciuto والدكتور R. Li والدكتور J. Wolbeck والدكتور X. Xu والدكتور M. Nilsson و145 مؤلفاً مشاركاً آخرين عن البحث المعنون " Climate control of terrestrial carbon exchange across biomes and continents " الذي نشر في مجلة Environmental Research Letters في عام 2010، المجلد 5. وينتمي المؤلفون إلى 116 معهداً علمياً وأكثر من 6 قارات.

### الجائزة البحثية التي تمنحها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية للعلميين من الشباب

**5.2.2** استناداً إلى توصية لجنة الاختيار، منح المجلس الجائزة البحثية التي تمنحها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية للعلميين من الشباب لعام 2011، إلى السيد Rudi van der Ent (هولندا) عن ورقة البحث المعنونة " Origin and fate of atmospheric moisture over continents " التي اشترك فيها كل من van der Ent, R.J. و B. Schaeffli و H.H.G. Savenije و S.C. Steele-Dunne (2010) المنشورة في مجلة Water Resources Research، المجلد 46، W09525، الصفحات 12.

## 5.3 ترتيبات للمحاضرات العلمية بالدورة الرابعة والستين للمجلس التنفيذي (البند 5.3 من جدول الأعمال)

**5.3.1** أشار المجلس التنفيذي إلى قراره بدعوة الحائزين لجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)، لإلقاء محاضرات بالدورات اللاحقة للمجلس التنفيذي.

**5.3.2** وفيما يتعلق بقرار المجلس بمنح جائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO) السادسة والخمسين للبروفيسور Alssel Wiin-Nielson بعد وفاته، طلب المجلس من الأمين العام اتخاذ الترتيبات اللازمة لتقديم محاضرة ملائمة في الدورة الرابعة والستين للمجلس، بالتشاور مع الرئيس.

## 5.4 موضوع اليوم العالمي للأرصاد الجوية (البند 5.4 من جدول الأعمال)

**5.4.1** قرر المجلس أن يكون موضوع اليوم العالمي للأرصاد الجوية لعام 2013 "الطقس والمناخ: إشراك الشباب"، مع المرونة في الترجمة إلى اللغات الأخرى.

## 5.5 شؤون الموظفين (البند 5.5 من جدول الأعمال)

### تقرير عن تعيينات وترقيات وترشيحات ونقل الموظفين في الفئة الفنية وما فوقها

**5.5.1** وفقاً للمادة 21 (ب) من اتفاقية المنظمة (WMO)، بحث المجلس التنفيذي واعتمد التعيينات التي أجراها الأمين العام منذ الدورة الثانية والستين للمجلس. ووافق المجلس كذلك على تمديدات التعيين لموظفين بعد السن القانونية

للتقاعد التي أجراها الأمين العام منذ الدورة الثانية والستين. وأحاط المجلس علماً بعمليات النقل وبالترشيحات و/ أو الترقيات التي أجراها الأمين العام منذ الدورة الأخيرة للمجلس والتي جاءت نتيجةً لمسابقة تنافسية بعد الإعلان عن الشواغر. وترد قائمة بها في المرفق الثالث لهذا التقرير.

#### تعديلات مدخلة على النظام الأساسي للموظفين

**5.5.4** أحاط المجلس التنفيذي علماً بالتعديلات المدخلة على النظام الأساسي للموظفين المطبقة على موظفي الأمانة، التي أدخلها الأمين العام منذ دورة المجلس التنفيذي الثانية والستين.

#### برنامج التأمين ضد الأعمال الكيدية (MAIP)

**5.5.5** وأحيط المجلس التنفيذي أن المنظمة (WMO) لم تشارك في برنامج التأمين ضد الأعمال الكيدية التابع للأمم المتحدة، الذي يؤمن ضد الأعمال الكيدية التي تستهدف الأعضاء والاستشاريين والخبراء المنتدبين والخبراء في بعثات يصرف فيها بدل إقامة يومي. وحيث أن المنظمة (WMO) تنفذ أو متوقع أن تنفذ برامج ومشاريع التي ربما تتطلب إرسال بعثات خبراء وتنسيق اجتماعات في مناطق تحدث أو ربما يحدث بها أعمال كيدية، أوصى المجلس التنفيذي بأن يقوم الأمين العام بمزيد من استقصاء خيار الانضمام للبرنامج (MAIP) كما فعلت غالبية وكالات الأمم المتحدة ورفع تقرير إلى الدورة الرابعة والستين للمجلس التنفيذي. ويتوقع أن يضم هذا التقرير تقييماً للتعرض للمخاطر وتحليلاً لتكاليف وفوائد الخيارات المطروحة.

#### 5.6 المسائل المالية (البند 5.6 من جدول الأعمال)

##### النظر في البيانات المالية لعام 2010

**5.6.1** أخذ المجلس التنفيذي في الاعتبار تقرير اللجنة الاستشارية للشؤون المالية (FINAC) وتقرير لجنة المراجعة، ونظر في البيانات المالية المراجعة للمنظمة العالمية للأرصدة الجوية لعام 2010 واعتمدها. وأشار المجلس مع الارتياح إلى أن المراجع الخارجي للحسابات قد أصدر رأياً لا تحفظ فيه بشأن حسابات عام 2010.

**5.6.2** وأشار المجلس إلى أن البيانات المالية لعام 2010 قد أعدت لأول مرة طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPSAS)، حسبما أقر ذلك المؤتمر في دورته الخامسة عشرة (الفقرة 10.1.8 من مطبوع المنظمة رقم 1026).

**5.6.3** وأشار المجلس إلى أن إجمالي الأصول قد بلغ في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2010، 194,1 مليون فرنك سويسري (2009: 200 مليون)، وأن إجمالي الخصوم قد بلغ 139,7 مليون فرنك سويسري (2009: 140,1 مليون)، مما أسفر عن معدل صافي للأصول/ حقوق الملكية قدره 54,4 مليون فرنك سويسري (2009: 59,9 مليون فرنك سويسري).

**5.6.4** وأشار المجلس إلى أن إجمالي الإيرادات قد بلغ في العام المنتهي في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2010، 87,7 مليون فرنك سويسري، وأن إجمالي النفقات قد بلغ 90,2 مليون فرنك سويسري، مما أسفر عن عجز قدره 2,5 مليون فرنك سويسري.

**5.6.5** ولاحظ المجلس أن إجمالي الأرصدة النقدية قوي على الرغم من انخفاضه بمقدار 8,3 مليون فرنك سويسري، إذ انخفض من 73 مليون فرنك سويسري في نهاية 2009 إلى 64,7 مليون فرنك سويسري في نهاية 2010.

**5.6.6** وأشار المجلس إلى أن مجموع الميزانية قد بلغ في العام المنتهي في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2010، 77,2 مليون فرنك سويسري، بما في ذلك إعادة تخصيص مبلغ قدره 8,1 مليون فرنك سويسري من فترة العامين 2008-2009، وأن قيمة النفقات قد بلغت 69,9 مليون فرنك سويسري.

**5.6.7** وأشار المجلس إلى أن المنظمة (WMO) قد تكبدت عجزاً قدره 2,1 مليون فرنك سويسري في الصندوق العام في عام 2010.

**5.6.8** وأشار المجلس إلى أن المتأخرات في الاشتراكات قد زادت بمقدار 3,2 مليون فرنك سويسري خلال عام 2010، إذ زادت من 13,9 مليون فرنك سويسري في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2009 إلى 17,1 مليون فرنك سويسري في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2010. وحث المجلس الأعضاء على سداد المبالغ المستحقة عليهم في سريعا.

**5.6.9** وأشار المجلس أيضاً إلى أن النفقات الممولة من التبرعات قد بلغت 15,2 مليون فرنك سويسري في 2010 (24,2 مليون فرنك سويسري في 2009)، وأن الإيرادات الممولة من التبرعات قد بلغت 14,9 مليون فرنك سويسري في 2010 (29,2 مليون فرنك سويسري). وأشار كذلك إلى أن الرصيد النقدي للأنشطة الممولة من تبرعات قد بلغ 25,7 مليون فرنك سويسري (2009: 44,6 مليون فرنك سويسري)، مما يعكس سياسة المنظمة (WMO) بعدم الارتباط بنفقات إلا بعد تلقي التبرعات.

**5.6.10** ورأى المجلس أن الوضع المالي للمنظمة (WMO) لا يزال صلباً في نهاية 2010.

**5.6.11** واعتمد المجلس القرار 10 (EC-LXIII) – النظر في البيانات المالية للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لعام 2010.

### تعيين مراجع الحسابات الخارجي

**5.6.12** أخذ المجلس علماً بأنه وفقاً للقرار 26 (EC-LIX) – شروط تعيين مراجع الحسابات الخارجي، يتولى مراجع الحسابات الخارجي أي عدد من الولايات، على ألا يتجاوز ولايتين متتاليتين. ويستكمل مراجع الحسابات الخارجي الحالي، وهو مراقب ومراجع الحسابات العام في المملكة المتحدة الذي عُين أصلاً اعتباراً من 1 تموز/ يوليو 2004 ولايته الثانية المتعاقبة التي سينتهي أجلها في 30 حزيران/ يونيو 2012. وبناء عليه ينبغي اعتباراً من 1 تموز/ يوليو 2012، تعيين مراجع حسابات خارجي جديد.

**5.6.13** وفحص المجلس قائمة مراجعي الحسابات العموميين لبعض الأعضاء التي أبلغت المنظمة (WMO) باهتمامهم بالعمل كمراجع حسابات خارجي للمنظمة. وأعرب المجلس عن إدراكه أن جميع مراجعي الحسابات العاملين هؤلاء الذين رُشِّحوا أدوا مهامهم، واضطلعوا بمسؤولياتهم في بلدان كل منهم، تتطلب مستوى من الخبرة الفنية المهنية متكافئاً مع مراجعة حسابات المنظمة (WMO). وأخذ في الاعتبار بصفة رئيسية خبراتهم السابقة في المنظمات الدولية وفي تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPSAS)، والأتعاب المقترحة تقاضيها، وكذلك مجمل القيمة مقابل الأجر، والفترة التي تستغرقها مراجعة الحسابات (كمقياس لتقدير مدى العمل)، ومنهج المراجعة المقترح.

**5.6.14** ومع مراعاة هذه الاشتراطات، والأخذ علماً بتوصية اللجنة الاستشارية المالية وآراء لجنة مراجعة الحسابات، قرر المؤتمر تعيين مدير المكتب الفدرالي السويسري للمراجعة والمراجع العام لسويسرا للعمل كمراجع حسابات خارجي للمنظمة (WMO) اعتباراً من 1 تموز/ يوليو 2012 لفترة ولاية تنتهي في 30 حزيران/ يونيو 2016.

**5.6.15** وطلب المجلس من الأمين العام ولجنة المراجعة أن يحددا عملية رسمية لاختيار وتعيين المراجع الخارجي في المستقبل، على أن تشمل معايير اختيار ملائمة ومبادئ بشأن أفضل الممارسات، حسب الاقتضاء. وطلب المجلس علاوة على ذلك أن تقوم لجنة المراجعة، في إطار هذه العملية، بتحليل المعلومات، وأن توافق اللجنة (FINAC) على المرشحين، وأن تكون العملية موضوعية وكاملة بالقدر الذي يمكن لجنة المراجعة واللجنة (FINAC) من تقديم توصيات إلى المجلس التنفيذي، دون الإفشاء عن المعلومات السرية التي يقدمها المرشحون.

**5.6.16** كما قرر المجلس أن يتخذ الإجراء المناسب في دورته التالية لإبلاغ مراقب ومراجع الحسابات العام للمملكة المتحدة بالغ تقدير المجلس للخدمات القيمة التي قدمها للمنظمة خلال فترة زمنية طويلة.

5.6.17 واعتمد المجلس القرار 11 (EC-LXIII) – تعيين مراجع الحسابات الخارجي.

### تقرير اللجنة الاستشارية للشؤون المالية

5.6.18 أخذ المجلس التنفيذي علماً مع الارتياح بتوصيات اللجنة الاستشارية للشؤون المالية الواردة في المرفق الرابع لهذا التقرير. كما لاحظ مع التقدير التوصيات المختلفة التي قدمتها اللجنة، والواردة في مرفق هذه الفقرة. وأخذ المجلس هذه التوصيات في الاعتبار عند اتخاذ قراراته في إطار مختلف البنود ذات الصلة من جدول الأعمال.

5.7 تنفيذ إدارة المخاطر (البند 5.8 من جدول الأعمال)

### النظام الداخلي للمجلس التنفيذي

5.7.1 أشار المجلس التنفيذي إلى قرارات الدورتين الخامسة عشرة والسادسة عشرة للمؤتمر لاعتماد الخطين الإستراتيجيتين للمنظمة (WMO) والميزانيتين القائمتين على النتائج للفترتين 2011-2008 و2012-2015، على التوالي. ولاحظ المجلس التنفيذي، أنه عملاً بنتائج المؤتمر الخامس عشر، استمر الأمين العام في تنفيذ عملية إدارة المخاطر باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من نظم الضوابط الداخلية والإدارة القائمة على النتائج. كما لاحظ أنه تم إنجاز المرحلتين الأولى والثانية من مشروع المنظمة (WMO) الخاص بإدارة المخاطر والذي أسفر عن تقييم رفيع المستوى للمخاطر الرئيسية التي تواجه المنظمة وخارطة طريق لمواصلة معالجة القيود التي تواجه إدارة مخاطر المشاريع في الأمانة. ورحب المجلس بقرار الأمين العام إنشاء لجنة لإدارة المخاطر من أجل النهوض بعملية تنفيذ إدارة المخاطر.

5.7.2 وأحاط المجلس علماً بأن لجنة مراجعة الحسابات واصلت رصد التقدم في تنفيذ إدارة المخاطر بالأمانة. وطلب المجلس إلى اللجنة مواصلة النظر في كفاية، وتطوير عمليات إدارة المخاطر في المنظمة (WMO) وأن تحيطه علماً بالوضع.

5.7.3 وأحاط المجلس علماً بتوصيات لجنة مراجعة الحسابات الداعية إلى إشراك الهيئات التأسيسية في وضع إطار لإدارة المخاطر على نطاق المنظمة ووافق على سياسة المنظمة (WMO) في مجال إدارة المخاطر.

5.7.4 وفي هذا الصدد، اعتمد المجلس القرار 12 (EC-LXIII) – تنفيذ إدارة المخاطر.

## 6 الشؤون الداخلية للمجلس التنفيذي (البند 6 من جدول الأعمال)

### تعيين عضو (أعضاء) بالنيابة للمجلس التنفيذي

6.1 عين المجلس التنفيذي الدكتور A.V. Frolov عضواً بالنيابة في المجلس التنفيذي محل الدكتور A. I. Bedritskiy

### النظام الداخلي للمجلس التنفيذي

6.2 استناداً إلى الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة من عمليات الانتخاب بالمراسلة التي أجريت منذ المؤتمر الخامس عشر، أعرب المؤتمر عن رأيه بأنه يمكن تعديل الإجراء المتبع في الانتخابات بالمراسلة للأعضاء بالنيابة في المجلس التنفيذي، وذلك لتجنب عمليات الاقتراع غير الضرورية.

6.3 ونظر المجلس في عدة خيارات للإقرار بالجهود التي تبذلها الأقاليم التي ينتمي إليها الأعضاء المنتهية ولاياتهم لاقتراح مرشحين في إطار الإقليم المعني (الأقاليم) المعنية. وبعد المناقشات، وافق المجلس على أنه ينبغي

تعديل المادة 16 (ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي لكفالة تحقيق التشاور الحقيقي داخل الإقليم المعني (الأقاليم المعنية).

**6.4** وبناء على ذلك، اعتمد المجلس القرار 13 (EC-LXIII) – تعديلات على النظام الداخلي للمجلس التنفيذي.

#### تعديل على المرفق بالقرار 19 (EC-XLII)

**6.5** نظر المجلس في المرفق بالقرار 19 (EC-XLII) – القواعد التي تحكم دفع نفقات السفر وبدل الإقامة لغير موظفي المنظمة (WMO)، وأشار إلى القرار الذي اتخذته في دورته الرابعة والأربعين بدفع نفقات السفر وبدل الإقامة، بناء على الطلب وفي حالات استثنائية، لأعضاء المجلس التنفيذي من أقل البلدان نمواً المحتاجين لهذا الدعم لتمكينهم من المشاركة بشكل كامل في دورات المجلس التنفيذي. وقرر المجلس التنفيذي أيضاً في دورته الرابعة والأربعين بأن تعدل في هذا الصدد القواعد التي تحكم دفع نفقات السفر وبدل الإقامة لغير موظفي المنظمة (WMO)، وبأن تدرج التعديلات في نسخة منقحة للقواعد عندما تسمح الفرصة في المستقبل. واستناداً لما تقدم وافق المجلس على تعديل القسم 10 من المرفق بالقرار وأضاف الفقرة التالية إليه:

#### 10- أعضاء المجلس التنفيذي (عند السفر لحضور اجتماعات المجلس التنفيذي) فيما عدا الرئيس

(د) أقل البلدان نمواً

بغض النظر عن الفقرات الفرعية (أ) و(ب) و(ج)، تدفع، بناء على الطلب، كل من نفقات السفر وبدل الإقامة لأعضاء المجلس التنفيذي من أقل البلدان نمواً (LDCs)<sup>1</sup>، إذا كانوا محتاجين لهذا الدعم لتمكينهم من المشاركة الكاملة في دورات المجلس التنفيذي.

#### 7 استعراض قرارات المجلس التنفيذي السابقة (البند 7 من جدول الأعمال)

استعرض المجلس التنفيذي قراراته السابقة التي لا تزال سارية عند انعقاد دورته الثالثة والستين، واعتمد القرار 14 (EC-LXIII) – استعراض قرارات المجلس التنفيذي السابقة.

#### 8 موعد ومكان انعقاد الدورتين الرابعة والستين والخامسة والستين للمجلس التنفيذي (البند 8 من جدول الأعمال)

**8.1** وافق المجلس التنفيذي على أن تُعقد دورته الرابعة والستين في المقر الرئيسي للمنظمة ابتداءً من يوم الاثنين، الموافق 19 حزيران/يونيو، عقب اجتماع اللجنة الاستشارية للشؤون المالية (Finac) يوم الاثنين 18 حزيران/يونيو والثلاثاء، الموافق 19 حزيران/يونيو إلى يوم الجمعة، الموافق 29 حزيران/يونيو 2012.

**8.2** كما وافق المجلس التنفيذي على أن تُعقد دورته الخامسة والستين في المقر الرئيسي للمنظمة ابتداءً من يوم الثلاثاء، الموافق 28 أيار/مايو، عقب اجتماع اللجنة (FINAC) يوم الاثنين 29 أيار/مايو، إلى يوم الجمعة، الموافق 7 حزيران/يونيو 2013.

#### 9 اختتام الدورة (البند 9 من جدول الأعمال)

اختتم المجلس التنفيذي أعمال دورته الثالثة والستين في الساعة 17:26 يوم 8 حزيران/يونيو 2011.

<sup>1</sup> الأمم المتحدة هي التي تعد قائمة أقل البلدان نمواً.

## القرارات التي اعتمدها الدورة

### القرار 1 (EC-LXIII)

#### إنشاء فرقة عمل تابعة للمجلس التنفيذي ومعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS)

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى ما يلي:

- (1) وقائع مؤتمر المناخ العالمي الثالث (WCC-3): صوب إطار عالمي للخدمات المناخية (مطبوع المنظمة رقم 1058)،
- (2) تقرير فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (HLT-GFCS): "استغلال المعارف المناخية من أجل العمل: إطار عالمي للخدمات المناخية - تمكين الأشد ضعفاً"، (مطبوع المنظمة رقم 1065)،
- (3) القرار 47 (Cg-XVI) - الاستجابة لتقرير فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية،

وإذ يشير أيضاً إلى أن:

المؤتمر قد أيد في دورته الستين المنحى العام لتقرير فرقة العمل الرفيعة المستوى، وأناط بالمجلس التنفيذي المسؤولية عن تقديم اقتراحات، بمشاركة الجهات المعنية، ومنها هيئات الأمم المتحدة الأخرى، لكي تنظر فيها الدورة الاستثنائية للمؤتمر العالمي للأرصاء الجوية. وترمي هذه الاقتراحات إلى تناول ما يلي:

- (أ) إعداد مشروع خطة تنفيذ للإطار العالمي (GFCS)،
- (ب) وضع مشروع اختصاصات المجلس الحكومي الدولي للإطار العالمي (GFCS) ونظامه الداخلي وهياكله الفرعية استناداً إلى مشروع خطة التنفيذ،

يقرر:

- (1) إنشاء فرقة عمل تابعة للمجلس التنفيذي ومعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (ECTT-GFCS)، وتحديد اختصاصات لها في المرفق الأول بهذا القرار؛
- (2) أن تقدم فرقة العمل (ECTT-GFCS) مشروع تقريرها إلى المجلس في دورته الرابعة والستين في 2012؛
- (3) أن تشمل عضوية فرقة العمل (ECTT-GFCS) أعضاء المجلس التنفيذي (المشار إليهم في المرفق لهذا التقرير) الذين يعملون عن كثب مع رؤساء اللجان الفنية ورئيس اللجنة العلمية المشتركة التابعة للبرنامج العالمي (WCRP)، ورئيس اللجنة التوجيهية التابعة للنظام (GCOS)؛



- (4) أن تجري فرقة العمل (ECTT-GFCS) مشاورات واسعة، في مرحلة مبكرة من عملها، مع الأعضاء والوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، والمنظمات الحكومية، والهيئات غير الحكومية وغيرها من أصحاب المصلحة؛
- (5) يجوز لفرقة العمل (ECTT-GFCS) أن تنشئ فريقاً فرعياً (أفرقة فرعية) حسب الاقتضاء لدعم عملها، مع إدماج أصحاب المصلحة والخبراء ذوي الصلة؛

#### يطلب من الأمين العام:

- (1) أن ييسر التفاعل والمشاورات مع كافة أصحاب المصلحة في الإطار العالمي (GFCS)، بما في ذلك المؤسسات داخل منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، والمنظمات الحكومية ذات الصلة، والهيئات غير الحكومية، وأصحاب المصلحة الآخرين فيما يتعلق بتنفيذ الإطار (GFCS)، وبمدخلاتها في أعمال فرقة العمل (ECTT-GFCS)؛
- (2) أن يدعم أنشطة فرقة العمل (ECTT-GFCS) لكي تحقق النتائج المتوخاة منها بالكامل في حدود الإطار الزمني المحدد.

#### مرفق القرار 1 (EC-LXIII)

#### اختصاصات فرقة العمل التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية

ستدعم فرقة العمل (ECTT-GFCS) المجلس التنفيذي في تنفيذ قرارات المؤتمر العالمي السادس عشر للأرصاد الجوية بشأن الإطار العالمي (GFCS)، من خلال إعداد الاقتراحات التالية لكي تنتظر فيها الدورة الاستثنائية للمؤتمر العالمي للأرصاد الجوية في 2012، بشأن:

1- مشروع تفصيلي لخطة تنفيذ الإطار العالمي للخدمات المناخية، يستند إلى الإستراتيجية العامة التي عرضتها فرقة العمل رفيعة المستوى، على أن يتضمن على النحو الواجب:

- (أ) تحديد المشاريع ذات الأولوية المتقدمة للنهوض بالإطار،
- (ب) برنامج مستدام لتعزيز التنسيق اللازم للمحافظة على القدرات التشغيلية للإطار،
- (ج) تحديد الأهداف التي يتعين تحقيقها أثناء السنوات العشر المقبلة،
- (د) أدوار ومسؤوليات عناصر الإطار التي تسهم في الخدمات المناخية على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية، بما في ذلك تقييم المخاطر.

2- مشروع اختصاصات المجلس الحكومي الدولي ونظامه الداخلي الأولي وهياكله الفرعية استناداً إلى خطة التنفيذ.

## القرار 2 (EC-LXIII)

## تنسيق الأنشطة المناخية

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى:

- (1) تقرير فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (HLT-GFCS): المعارف المناخية اللازمة للعمل: إطار عالمي للخدمات المناخية – تمكين أكثر الفئات ضعفاً (مطبوع المنظمة رقم 1065)،
- (2) التقرير النهائي الموجز للدورة الخامسة عشرة للجنة علم المناخ مع القرارات (مطبوع المنظمة رقم 1054) (بيجين، الصين، 3-10 تشرين الثاني/نوفمبر 2005)،
- (3) تقرير المؤتمر العالمي السادس عشر للأرصاء الجوية (مطبوع المنظمة رقم 1077) بما في ذلك قراراته الواردة في القرار 47 (CG-XVI) – الاستجابة لتقرير فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية، والقرار 18 (CG-XVI) – برنامج المناخ العالمي، والقرار 48 (CG-XVI) – تنفيذ الإطار العالمي للخدمات المناخية،
- (4) الخطة الإستراتيجية للمنظمة (WMO) (2012-2015)،

وإذ يسلم:

- (1) بالدور المحوري للمنظمة (WMO) والمرافق الوطنية للأرصاء الجوية والهيدرولوجيا (NMHSs) التابعة لأعضائها في المسائل المناخية على النطاقات العالمية والإقليمية والوطنية، من خلال الرصد والمراقبة والبحوث والنمذجة والتطوير وتقديم المنتجات والخدمات المناخية،
- (2) بأن برنامج المناخ العالمي (WCP)، بعد إعادة إنشائه بهيكل جديد، سيؤدي دوراً رئيسياً في تنفيذ الإطار العالمي للخدمات المناخية،
- (3) بأن النظام العالمي لرصد المناخ (GCOS) والبرنامج العالمي للتطبيقات والخدمات المناخية (WCASP)، وهما مكونان هامان من مكونات برنامج المناخ العالمي، ومشمولان برعاية مشتركة من المنظمة (WMO) وشركاء آخرين، توجهما فنياً لجنة توجيهية ولجنة علمية مشتركة على التوالي، في حين يتلقى البرنامج العالمي للخدمات المناخية التوجيه من لجنة علم المناخ (CCI)،
- (4) بأن اللجان الفنية الأخرى للمنظمة (WMO)، مثل لجنة علوم الغلاف الجوي (CAS)، ولجنة النظم الأساسية (CBS)، واللجنة الفنية المشتركة بين المنظمة العالمية للأرصاء الجوية واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات والمعنية بعلوم المحيطات والأرصاء الجوية (JCOMM)، التابعة للمنظمة (WMO) تقدم إسهامات قيمة في الأنشطة المناخية التي تضطلع بها المنظمة (WMO)،
- (5) بالدور التأسيسي والمشاركة الذي تضطلع به المنظمة (WMO) في رعاية أنشطة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) والدور النشط للمنظمة (WMO) وللمرافق الوطنية للأرصاء الجوية والهيدرولوجيا (NMHSs) التابعة لأعضاء المنظمة في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ وفي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ،

(6) بالشراكة النشطة للمنظمة (WMO) مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق ببرنامج المناخ العالمي (WCP) والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) ومع عدد من الهيئات الأخرى في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في مجال المسائل المتصلة بالمناخ،

(7) بأن ثمة حاجة إلى إيجاد إطار فعال لتنسيق أنشطة المنظمة (WMO) في مجال المسائل المناخية،

#### يقرر:

(1) إعادة إنشاء فريق عامل تابع للمجلس التنفيذي معني بالمسائل المناخية وما يتصل بها من مسائل الطقس والماء والبيئة (ECWG-CWE) وتكون له نفس الاختصاصات؛

(2) ستشمل عضوية الفريق العامل (WG-CWE) أعضاء المجلس التنفيذي (المذكورين في المرفق الثاني لهذا التقرير) وأعضاء يعينون بحكم مناصبهم من اللجان الفنية (بما في ذلك لجنة علم المناخ (CCI) ولجنة علوم الغلاف الجوي (CAS)، ولجنة النظم الأساسية (CBS)، ولجنة الهيدرولوجيا (CHy)، واللجنة الفنية المشتركة (JCOMM)) واللجنة العلمية المشتركة (JSC) التابعة للبرنامج العالمي للبحوث المناخية (WCRP)، واللجنة العلمية التابعة للنظام العالمي لرصد المناخ (GCOS)، ويمكن أن يضم الرئيس المشارك ممثلين عن الوكالات أو البرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة، حسب الاقتضاء؛

(3) أنه يجوز للفريق العامل (WG-CWE) إنشاء فريق فرعي (أفرقة فرعية) وفرقة عمل (فرق عمل) حسب الاقتضاء، لدعمها في عملها؛

#### يطلب من الفريق العامل (WG-CWE) أن:

(1) يقترح اختصاصات منقحة لينظر فيها المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والستين؛

(2) يقيم الاقتراح الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) بالانضمام إلى برنامج المناخ العالمي (WCP) والبرنامج البحثي الجديد بشأن التأثير بتغير المناخ وآثاره والتكيف معه (PROVIA)، وأن يبحث على النحو الواجب نطاقه وهيكل حوكمته والترتيبات التمويلية الخاصة به وأولوياته من حيث علاقته بالإطار العالمي (GFCS)، ويوصي بالقرارات الملائمة في هذا الصدد.

ملاحظة: يحل هذا القرار محل القرار 22 (EC-LIX) – تنسيق الأنشطة المناخية، الذي لم يعد سارياً.

## القرار 3 (EC-LXIII)

إنشاء فريق خبراء مشترك بين لجنة علم المناخ ولجنة الأرصاد الجوية الزراعية  
ولجنة الهيدرولوجيا ومعني بالمناخ والغذاء والماء

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى:

- (1) التقرير النهائي الموجز للدورة الثالثة عشرة للجنة الهيدرولوجيا مع القرارات والتوصيات (مطبوع المنظمة رقم 1033)،
- (2) التقرير النهائي الموجز للدورة الخامسة عشرة للجنة علم المناخ مع القرارات (مطبوع المنظمة رقم 1054)،
- (3) التقرير النهائي الموجز للدورة الخامسة عشرة للجنة الأرصاد الجوية الزراعية مع القرارات (مطبوع المنظمة رقم 1062)،
- (4) التقرير النهائي الموجز للمؤتمر العالمي السادس عشر للأرصاد الجوية (مطبوع المنظمة رقم 1077) الفقرة (3.5.4.26) بشأن برنامج المناخ العالمي،

وإذ يضع في اعتباره:

- (1) الحاجات الأساسية الكافية من الغذاء والماء لإدامة حياة الناس ومختلف النظم الإيكولوجية في كافة أنحاء العالم؛
- (2) أن لتقلبية المناخ وتغيره آثاراً على الأمن الغذائي والظواهر الهيدرولوجية المتطرفة، وأن المعلومات المناخية عنصر هام في نظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة المرتبطة بهذه الظواهر،
- (3) أن مواطن القوة لأعضاء المنظمة (WMO) وقدراتهم في مواجهة قضايا المناخ والزراعة/ الأغذية والماء إنما يتم من خلال أنشطتهم داخل اللجان الفنية لعلم المناخ (CCI) والهيدرولوجيا (CHY) والأرصاد الجوية الزراعية (CAGM) التابعة للمنظمة (WMO)،
- (4) الحاجة إلى زيادة أوجه التآزر في أنشطة المنظمة (WMO) المتعلقة بالغذاء والماء في ظل مناخ متقلب ومتغير، لتحقيق الفعالية في تلبية الأولويات على النحو الذي أوصت به فرقة العمل رفيعة المستوى المعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS)،
- (5) شراكة المنظمة (WMO) منذ أمد طويل مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO) وبرنامج الأغذية العالمي (WFP) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)،
- (6) التوجيه الذي أصدره المؤتمر العالمي السادس عشر للأرصاد الجوية بإنشاء فريق الخبراء المشترك بين اللجان والمعني بالمناخ والغذاء والماء،

**يقرر:**

- (1) إنشاء فريق خبراء مشترك بين لجنة علم المناخ ولجنة الأرصاد الجوية الزراعية ولجنة الهيدرولوجيا ومعني بالمناخ والغذاء والماء (JCEG-CFW)، بالاختصاصات المنصوص عليها في مرفق هذا القرار؛
  - (2) أن الفريق (JCEG-CFW) سيعتمد اعتماداً كبيراً على عمل مختلف أفرقة الخبراء المفتوحة العضوية المعنية بالمجالات البرنامجية التي أنشئت في كل من اللجان الفنية، لكن أيضاً مع إمكانية دعوة خبراء آخرين (بما في ذلك ممثلون من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO) وبرنامج الأغذية العالمي (WFP) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، حسب الاقتضاء)؛
  - (3) أن الأعضاء الذين يمثلون لجنة علم المناخ ولجنة الهيدرولوجيا ولجنة الأرصاد الجوية الزراعية في الفريق (JCEG-CFW) سيحملون وجاهات نظر لجان كل منهم إلى عمل أفرقة الخبراء، ثم يقدمون التقارير إلى إداراتهم/ أفرقتهم الاستشارية الخاصة بشأن التقدم المحرز في أنشطتهم المشتركة.
- يطلب** من الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي (WG-CWE) أن يحدد جهة اتصال ملائمة لتيسير التفاعل بنشاط مع الفريق (JCEG-CFW).

**مرفق القرار 3 (EC-LXIII)**

**اختصاصات فريق الخبراء المشترك بين لجنة علم المناخ ولجنة الأرصاد الجوية الزراعية  
ولجنة الهيدرولوجيا والمعني بالمناخ والغذاء والماء**

- 1- الإشراف على الأنشطة المشتركة للجنة علم المناخ، ولجنة الأرصاد الجوية الزراعية، ولجنة الهيدرولوجيا وتنسيقها فيما يخص تطبيقات المناخ والغذاء والماء المتعلقة بتقلبية المناخ، والتكيف مع تغير المناخ وإدارة التصدي للمخاطر، لاسيما من أجل اتباع نهج متكامل تجاه مسائل الجفاف والتصحر؛
- 2- الإشراف على وضع وتقديم إرشادات بشأن استخدام الأساليب والأدوات، وأفضل الممارسات، لدراسة أوجه الارتباط بين المناخ والغذاء والماء بطريقة متكاملة؛
- 3- تعزيز وتوجيه إقامة روابط فعالة بين العناصر التشغيلية لمقدمي الخدمات المناخية على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية، وما يناسب ذلك من نظم دعم للقرارات ذات الصلة في قطاعي الماء والغذاء؛
- 4- التوصية بطرق لتحسين إتاحة البيانات، وتكاملها بالنسبة للجنة علم المناخ، ولجنة الأرصاد الجوية الزراعية، ولجنة الهيدرولوجيا، وبالنسبة لدراسات المناخ والغذاء والماء؛
- 5- تعزيز الاستخدام الفعال للمعلومات المتعلقة بالمناخ والهيدرولوجيا، والمرتبطة بتقلبية المناخ وتغيره في إدارة موارد المياه وإنتاج الغذاء؛
- 6- تعزيز الجهود المبذولة لتوفير الفهم للمستخدمين بشأن أوجه عدم اليقين المرتبطة بالظواهر، وتحديد الكمي وإبلاغها بصورة فعالة إلى هؤلاء المستخدمين لدى تقديم النواتج والخدمات؛

- 7- تعزيز توثيق أواصر علاقات عمل المنظمة (WMO) مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO) وبرنامج الأغذية العالمي (WFP) واليونسكو بشأن قضايا المناخ والغذاء والماء؛
- 8- مراقبة التطورات المستجدة في المحافل الدولية والوطنية، وفي اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالمناخ والغذاء والماء.
- 9- المحافظة على التواصل بشكل وثيق مع الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بمسائل المناخ ومسائل الطقس والماء والبيئة ذات الصلة (WG-CWE)، من خلال منسقه.

#### القرار 4 (EC-LXIII)

### فريق التنسيق المشترك بين اللجان والمعني بالنظم العالمية المتكاملة للمرصد التابعة للمنظمة (ICG-WIGOS)

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى القرار 50 (Cg-XVI) – تنفيذ النظم العالمية المتكاملة للمرصد التابعة للمنظمة (WIGOS)،

وإذ يضع في اعتباره الطلب الوارد في القرار 50 (Cg-XVI) والموجه إلى المجلس التنفيذي من أجل:

(1) مراقبة وتوجيه ودعم تنفيذ النظم (WIGOS)،

(2) إنشاء فريق التنسيق المشترك بين اللجان المعني بالنظم العالمية المتكاملة للمرصد التابعة للمنظمة (ICG-WIGOS) من ممثلين للاتحادات الإقليمية والمنظمات الدولية الشريكة أثناء عملية التنفيذ،

**يقرر:**

(1) إنشاء فريق التنسيق المشترك بين اللجان المعني بالنظم العالمية المتكاملة للمرصد التابعة للمنظمة (ICG-WIGOS) ومنحه الاختصاصات التالية:

(أ) تنسيق وتحديد أولويات الأنشطة المتعلقة بالنظم (WIGOS) التي تنفذها اللجان الفنية ذات الصلة في جميع مجالات عمل المنظمة (WMO)، بما في ذلك الصحارى والأراضي الجافة؛

(ب) تقديم الإرشادات والمساعدة الفنية من أجل تخطيط وتنفيذ ومواصلة تطوير النظام العالمي للمرصد، والمراقبة العالمية للغلاف الجوي، والنظام العالمي لرصد الدورة الهيدرولوجية والمراقبة العالمية للغلاف الجوي (GCW) باعتبارها العناصر الرئيسية للنظم (WIGOS)، بما في ذلك إمكانية التشغيل المتبادل لنظم الرصد واستدامتها على المدى الطويل، والتوحيد القياسي لأدوات وطرق الرصد، وتبادل وإيجاد معلومات نظام معلومات المنظمة (WIS)، وإطار إدارة الجودة؛

(ج) إسداء المشورة إلى الاتحادات الإقليمية بشأن جوانب بناء القدرات والجوانب الفنية لأنشطة تنفيذ النظم (WIGOS) في الأقاليم التابعة للمنظمة (WMO)؛

- (د) تحسين التوجيهات المقدمة للأعضاء لتنفيذ النظم (WIGOS) على المستوى الوطني؛
- (هـ) إقامة تعاون وثيق على المستوى الفني مع المنظمات الشريكة للمنظمة (WMO) من مثل اليونسكو، ولجنتها الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والمجلس الدولي للعلوم، وكفالة التنسيق بين الجهات المشاركة في رعاية النظام العالمي لرصد المناخ، والنظام العالمي لرصد المحيطات، والنظام العالمي لرصد الأرض؛
- (و) تحديد فوائد النظم (WIGOS) للمنظمات الدولية الشريكة ذات الصلة ونشرها؛
- (ز) معالجة المسائل الرئيسية التي يحددها المجلس التنفيذي وإسداء المشورة الفنية ومواصلة تطوير وتنفيذ النظم (WIGOS)؛
- (ح) تنسيق أنشطة التنفيذ المتصلة بالنظم (WIGOS) ونظام معلومات المنظمة (WIS)؛
- (ط) تقديم التقارير إلى الدورات اللاحقة للمجلس بشأن التقدم المحرز في تنفيذ النظم (WIGOS)؛
- (2) يشترك ممثل عن كل اتحاد إقليمي، يعينه رئيس الاتحاد في الأنشطة ذات الصلة بفريق التنسيق (ICG-WIGOS)؛
- (3) يلتمس رئيس الفريق المشورة من الخبراء ويدعوهم إليه حسب الضرورة؛
- يقرر أيضاً أن المنسقين التابعين للمجلس التنفيذي والمعنيين بالنظم (WIGOS) سيكونون أعضاء في الفريق (ICG-WIGOS) بحكم منصبهم لضمان الارتباط الوثيق بالمجلس؛
- يعين رئيس لجنة النظم الأساسية (CBS) رئيساً للفريق (ICG-WIGOS)؛

#### يطلب من:

- (1) رؤساء اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية أن يعينوا خبراء يمثلون كل لجنة فنية واتحاد إقليمي على التوالي للمشاركة في عمل الفريق (ICG-WIGOS)؛
- (2) رؤساء اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية أن يستعرضوا في الاجتماع السنوي لرؤساء اللجان الفنية (PTC)، نتائج أعمال الفريق (ICG-WIGOS)؛
- (3) الفريق (ICG-WIGOS) أن يضع خطة تنفيذ النظم (WIGOS) (WIP) وأن يستعرضها ويقدمها إلى الدورة الرابعة والخمسين للمجلس التنفيذي من أجل الموافقة عليها؛

يأذن للفريق (ICG-WIGOS) بإنشاء فرق عمل مشتركة بين اللجان حسبما وعندما يطلب ذلك من ممثلين للمنظمات الدولية الشريكة لتناول عملية التوحيد القياسي للنظم (WIGOS)، والمسائل المتعلقة بالمواد التنظيمية الخاصة بالمنظمة (WMO) وتحسين مكونات النظم (WIGOS) المعنية بالرصد؛

يطلب من الأمين العام تقديم المساعدة اللازمة للفريق، ومن الأمانة دعم هذا الفريق في حدود موارد الميزانية المتاحة؛

يدعو اللجنة التوجيهية المشتركة بين المنظمة (WMO) / واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات (IOC) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئية (UNEP) / والمجلس الدولي للعلوم (ICSU) من أجل النظام العالمي لرصد المناخ (GCOS)، واللجنة

العلمية المشتركة بين المنظمة (WMO) / والمجلس الدولي للعلوم (ICSU) / وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) من أجل البرنامج العالمي للبحوث المناخية (WCRP)، واللجنة التوجيهية المشتركة بين المنظمة (WMO) / واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات (IOC) / وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) / والمجلس الدولي للعلوم (ICSU) من أجل النظام العالمي لرصد المحيطات (GOOS)، واللجنة العلمية المشتركة بين المنظمة (WMO) / ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO) من أجل النظام العالمي لرصد الأرض (GTOS) للمشاركة في الأنشطة ذات الصلة لفريق التنسيق (ICG-WIGOS)، والتعاون مع المنظمة (WMO) في تنفيذ النظم العالمية المتكاملة للرصد (WIGOS).

ملحوظة: هذا القرار يحل محل القرار 3 (EC-LIX) الذي لم يعد سارياً.

### القرار 5 (EC-LXIII)

#### فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى ما يلي:

- (1) القرار 3 (Cg-XVI) – النظام العالمي للرصد،
- (2) القرار 50 (Cg-XVI) – تنفيذ النظم العالمية المتكاملة للرصد التابعة للمنظمة (WIGOS)،
- (3) القرار 55 (Cg-XVI) – شبكة رصد المنطقة القطبية الجنوبية (AntON)،
- (4) القرار 56 (Cg-XVI) – تعديلات على دليل النظام العالمي للرصد – المجلد الثاني – الجوانب الإقليمية – المنطقة القطبية الجنوبية،
- (5) القرار 57 (Cg-XVI) – النظام العالمي المتكامل للتنبؤات القطبية (GIPPS)،
- (6) القرار 58 (Cg-XVI) – أنشطة المنظمة (WMO) في المناطق القطبية،
- (7) القرار 59 (Cg-XVI) – مبادرة بشأن عقد قطبي دولي،
- (8) القرار 60 (Cg-XVI) – المراقبة العالمية للغلاف الجليدي،
- (9) القرار 11 (EC-LXII) – فريق خبراء المجلس التنفيذي المعني بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية،

وإذ يضع في اعتباره ما يلي:

- (1) أن هناك وجوداً وأنشطة بشرية متزايدة في المناطق القطبية تتطلب خدمات جديدة أو محسنة تتصل بالطقس والمناخ والماء وخدمات بيئية ذات الصلة،



- (2) أن المناطق القطبية هامة للغاية من حيث أثارها العالمية على الطقس والمناخ، وعلى سير منظومة الأرض،
- (3) أن هناك شواغل إزاء تفاقم تغير المناخ بسبب الأنشطة البشرية في الأماكن البعيدة عن خط الاستواء، ويرافقه اهتمام متزايد من جانب العديد من الحكومات بالمناطق القطبية مما يستدعي تحسين فهم تقلبية وتغير الطقس والمناخ والماء وما يرتبط بها من تقلبية البيئة وتغيرها، من أجل تحسين قدرتنا على إعداد تنبؤات كمية يمكن الاعتماد عليها بشكل أكبر للمواسم والعقود والقرون المقبلة،
- (4) أن لا يزال هناك فجوات كبيرة في الفهم العلمي للعمليات والتفاعلات في المناطق القطبية، بما في ذلك سلوك الطبقة المتاخمة، والسحب والهطول في المناطق القطبية، وديناميات الجليد البحري/ المحيطات، والهيدرولوجيا، والتربة الصقيعية، وديناميات صفائح الجليد، وسير منظومة الأرض،
- (5) أن هناك حاجة مستمرة للحصول على بيانات تتعلق بالطقس والمناخ والماء والبيانات البيئية ذات الصلة، من المناطق القطبية، بما في ذلك تحسين وتطوير أدوات وطرق الرصد الملائمة لهذه المناطق، من أجل تنفيذ المراقبة العالمية للطقس تنفيذاً كاملاً، والتحقق الكامل لقيمة البحوث والمراقبة والتنبؤ بالهيدرولوجيا وتغير المناخ وتكوين الغلاف الجوي وطبقة الأوزون فوق المناطق القطبية،
- (6) أن تنفيذ السنة القطبية الدولية 2007-2008 بنجاح قد ترك تركة من نظم محسنة لرصد المناطق القطبية وبحث في مجال البيئة القطبية،
- (7) أن الترتيبات التي تضمن تعزيز شبكات الرصد الموروثة عن السنة القطبية الدولية إنما هي شاملة لعدة مجالات وينبغي تنسيقها بشكل وثيق مع تنفيذ النظم العالمية المتكاملة للرصد (WIGOS) ونظام معلومات المنظمة (WIS)، وهي ترمي إلى تحسين قدرة الأعضاء على توفير مجموعة متزايدة الاتساع من الخدمات التشغيلية وتحسين تلبية احتياجات برامج البحوث،
- (8) أن هناك حاجة متواصلة لإضفاء الصبغة الرسمية على المسؤوليات بالنسبة للمنطقة القطبية الجنوبية كمنطقة لا تغطيها أية اتحادات إقليمية للمنظمة (WMO)،
- (9) أن إنشاء وصيانة شبكة لرصد المنطقة الجنوبية (AntON)، مؤلفة من محطات سطحية ومحطات في الهواء العلوي لتلبية احتياجات الأعضاء، تشكل أحد أهم التزامات الأعضاء بموجب المادة 2 من اتفاقية المنظمة (WMO)،
- (10) أن كثافة الشبكة الحالية لرصد المنطقة القطبية الجنوبية (AntON) لمحطات الرصد السطحي ورصد الهواء العلوي أقل بكثير من اللازم لتقديم المعلومات على الوجه الملائم عن الطقس والمناخ في المنطقة القطبية الجنوبية،
- (11) أنه ينبغي دمج الشبكات التشغيلية وشبكات الرصد لأغراض البحوث في المناطق القطبية (بما في ذلك شبكة الرصد في المنطقة القطبية الجنوبية) في إطار النظم العالمية المتكاملة للرصد (WIGOS) ونظام معلومات المنظمة (WIS)، كما ينبغي تعزيزها لتشمل المتغيرات ذات الصلة بالغلاف الجليدي،
- (12) أن المؤتمر السادس عشر للأرصاد الجوية قد قرر الشروع في مسعى عقدي من أجل النظام العالمي المتكامل للتنبؤات القطبية (GIPPS) لفائدة المجتمع العالمي،
- (13) أن المؤتمر السادس عشر قد أقر مشاركة المنظمة (WMO) في العقد القطبي الدولي (IPD)، إذا ما أقرت المنظمات الدولية ذات الصلة هذه المبادرة، باعتبارها جهات معنية أساسية،

(14) أن المؤتمر السادس عشر قد قرر الشروع في إعداد مراقبة عالمية للغلاف الجليدي (GCW) بهدف تشغيلها،

**يقرر:**

(1) إعادة إنشاء فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية (EC-PORS)؛

(2) أن يتشكل الفريق من الأعضاء الذين يعينهم الممثلون الدائمون للأعضاء بما في ذلك الأطراف في معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية، الذين لديهم برامج نشطة في مجالات الأرصاد الجوية أو الهيدرولوجيا أو المحيطات أو الغلاف الجليدي، لاسيما في المناطق القطبية؛

(3) إنه يجوز دعوة مراقبين من أفرقة أخرى لحضور اجتماعات فريق الخبراء؛

(4) أن يقدم فريق الخبراء توصيات إلى المجلس التنفيذي في إطار اختصاصه، بما في ذلك شبكة الرصد الموصى بها في المنطقة القطبية الجنوبية (AntON) والممارسات القياسية المطبقة عليهم، لاسيما التوصيات الخاصة بتحديث دليل النظام العالمي للرصد (GOS) (مطبوع المنظمة رقم 544)، المجلد الثاني، الفصل 7 "المنطقة القطبية الجنوبية" ودليل النظام العالمي للاتصالات (GTS) (مطبوع المنظمة رقم 386)، المجلد الثاني، الفصل 7 "المنطقة القطبية الجنوبية"، ومرجع النظام العالمي لمعالجة البيانات والتنبيه (GDPFS) (مطبوع المنظمة رقم 485)؛ والأجزاء ذات الصلة من الأدلة والمراجع الأخرى، مثل مراجع نظام معلومات المنظمة (WIS) والنظم (WIGOS) والخدمات المقدمة للمستخدمين في المناطق القطبية؛

(5) أن يشرع فريق الخبراء، في اختصاصاته، بما يلي:

**فيما يتعلق بالمنطقتين القطبيتين:**

(أ) إعداد نهج متكامل والترويج له لفهم التأثير العالمي للتغيرات في المنطقتين القطبيتين حتى يتسنى تقديم الخدمات اللازمة للمستخدمين، وإسداء المشورة للحكومات بشأن جوانب التكيف مع آثار تغير المناخ؛

(ب) كفاءة تكامل شبكات الرصد التشغيلية والبحثية في المنطقتين القطبيتين (بما في ذلك شبكة الرصد في المنطقة القطبية الجنوبية (AntON)) في إطار النظم العالمية المتكاملة للرصد (WIGOS) ونظام معلومات المنظمة (WIS)، وتحسينها لتشمل المتغيرات المتصلة بالغلاف الجليدي؛

(ج) بذل جهد متضافر لإشراك أعضاء المنظمة (WMO) واللجان الفنية والاتحادات الإقليمية، وكذلك المؤسسات والهيئات البحثية والدولية ذات الصلة، لتحسين القدرة على التنبيه في المنطقتين القطبيتين على نطاقات زمنية تتراوح بين الساعات والقرون؛

(د) إقامة شراكات رفيعة المستوى للمنظمة (WMO) في إطار الأنشطة الرامية إلى تأمين شبكة الرصد الموروثة عن السنة القطبية الدولية، في إطار تعاون وثيق مع الوكالات التشغيلية في البلدان الأعضاء والمنظمات الدولية التي لها اهتمام كبير بالمنطقتين القطبيتين، مثل رعاية شبكات رصد المنطقة القطبية الشمالية (SAON)؛

(هـ) تقديم توجيهات في إعداد المراقبة العالمية للغلاف الجليدي (GCW)، بالتعاون مع اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية والبرامج والمنظمات والهيئات الدولية ذات الصلة؛

(و) تقديم توجيهات في إعداد النظام العالمي المتكامل للتنبؤات القطبية (GIPPS)، بالتعاون مع اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية والبرامج والمؤسسات والهيئات الدولية ذات الصلة؛

- (ز) تنسيق مشاركة المنظمة (WMO) في مبادرة العقد القطبي الدولي (IPD)؛
- (ح) تيسير اقتناء وتبادل وحفظ بيانات الرصد المتأتمية من المنطقتين القطبيتين، امتثالاً لمتطلبات النظم العالمية المتكاملة للرصد (WIGOS) فيما يتعلق بالأدوات، وتبادل البيانات (WIS) وإطار إدارة الجودة، والتشديد على توفير الخدمات اللازمة لضمان عمليات آمنة في المنطقتين القطبيتين؛
- (ط) توفير منتدى لمناقشة المسائل العلمية ذات الصلة وتقديم توصيات بشأن البحوث في مجالات الأرصاد الجوية والهيدرولوجيا والمحيطات والغلاف الجليدي، والعمليات المتصلة بالمنطقتين القطبيتين؛
- (ي) توفير مدخلات منتظمة بشأن المسائل المتصلة بالأرصاد الجوية والهيدرولوجيا وعلوم المحيطات والغلاف الجليدي في المنطقتين القطبيتين، في أنشطة الأفرقة أو الهيئات ذات الصلة، من قبيل اللجان العلمية التابعة للبرنامج العالمي لبحوث المناخ (WCRP)، والنظام العالمي لرصد المناخ (GCOS)، والمراقبة العالمية للغلاف الجوي (GAW)، وتجربة البحث الخاصة بنظم الرصد وإمكانية التنبؤ (THORPEX) في إطار البرنامج العالمي لبحوث الطقس (WWRP)؛ واللجنة الدولية للعلوم المتعلقة بالمنطقة القطبية الشمالية؛ واللجنة العلمية لبحوث المنطقة القطبية الجنوبية؛ ومجلس مديري البرامج الوطنية الخاصة بالمنطقة القطبية الجنوبية؛ واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات التابعة لليونسكو، والإطار العالمي للخدمات المناخية، واللجان الفنية والاتحادات الإقليمية والبرامج التابعة للمنظمة (WMO)، بما في ذلك برنامج المناخ العالمي (WCP)؛
- (ك) ضمان إقامة تعاون وثيق مع المنظمات الدولية الأخرى المعنية، مثل معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية (ATCM)، ومجلس المنطقة القطبية الشمالية، واللجنة العلمية المعنية ببحوث المنطقة القطبية الجنوبية (SCAR)، واللجنة العلمية المعنية ببحوث المنطقة القطبية الشمالية (IASC)، والرابطة الدولية لعلوم الغلاف الجليدي (IACS)، وغيرها من رابطات الاتحاد الدولي لعلم المساحة التطبيقية وعلم فيزياء الأرض (IUGG) ذات الصلة، ومجلس مديري البرامج الوطنية للمنطقة القطبية الجنوبية (COMNAP)، ومنتدى بحوث المنطقة القطبية الشمالية (FARO)، واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات (IOC)؛
- (ل) توجيه تطوير مشروع نظم رصد الدورة الهيدرولوجية في المنطقة القطبية الشمالية (Arctic-Hycos)، بالتعاون مع لجنة الهيدرولوجيا (CHy).

### فيما يتعلق بالمنطقة القطبية الجنوبية:

ينبغي لفريق الخبراء أن يتعاون، حسب الاقتضاء، مع الكيانات الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة، من أجل ما يلي:

- (أ) تعزيز تنفيذ قرارات المؤتمر والمجلس التنفيذي في المناطق الواقعة بين 60° و 90° جنوباً؛
- (ب) تنسيق برامج الرصد السطحي وفي الهواء العلوي في المنطقة القطبية الجنوبية، بالعمل مع المنظمات العلمية الدولية ذات الصلة، وبالارتباط بالاتحادات الإقليمية فيما يتعلق برصدات المناطق شبه القطبية الجنوبية؛
- (ج) تنسيق تصميم شبكة رصد المنطقة القطبية الجنوبية (AntON)، وتشمل محطات سطحية ومحطات للهواء العلوي، بما في ذلك الشبكة السطحية التابعة للنظام العالمي لرصد المناخ (GCOS) وشبكة الهواء العلوي للنظام العالمي (GCOS)، والمراقبة العالمية للغلاف الجوي (GAW)، وعناصر الرصد ذات الصلة الأخرى؛

(د) تنسيق ممارسات التوحيد القياسي للرصد والتشغيل وتبادل البيانات وإدارة البيانات، المنطبقة على المنطقة القطبية الجنوبية؛

#### فيما يتعلق بالمنطقة القطبية الشمالية:

في حين أن الوظائف المناسبة تغطيها الاتحادات الإقليمية المعنية، فإنه يجوز للفريق أن يتصل بها في تحديد العناصر الملائمة المكونة لنظم وخدمات رصد المنطقة القطبية الشمالية؛

يأذن لفريق الخبراء أن ينشئ أفرقة فرعية وفرق مهام حسب اللزوم وعند الاقتضاء، بما في ذلك على وجه الخصوص فرقة عمل للمنطقة القطبية الجنوبية؛

#### يطلب من الأمين العام ما يلي:

(1) الإبقاء على عضوية فريق الخبراء طبقاً للوائح ذات الصلة، وبالتشاور مع الرئيسين المشاركين والأعضاء المعنيين؛

(2) أن يقدم الدعم اللازم لأنشطة الفريق ودوراته، بما في ذلك بالاتصال بالمنظمات والهيئات الدولية ذات الصلة.

ملاحظة: هذا القرار يحل محل القرار 11 (EC-LXII) الذي لم يعد سارياً.

#### القرار 6 (EC-LXIII)

#### الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بتقديم الخدمات

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى:

- (1) الخطة الإستراتيجية للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO)،
- (2) القرار 5 (EC-LX) – الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالحد من مخاطر الكوارث وتقديم الخدمات،
- (3) القرار 20 (Cg-XVI) – برنامج الخدمات العامة في مجال الطقس،
- (4) القرار 23 (Cg-XVI) – برنامج الأعاصير المدارية،

- (5) القرار 24 (Cg-XVI) – برنامج الأرصاد الجوية البحرية والأقويانوغرافية،
- (6) القرار 48 (Cg-XVI) – تنفيذ الإطار العالمي للخدمات المناخية،
- (7) القرار 52 (Cg-XVI) – برنامج الحد من مخاطر الكوارث،
- (8) القرار 53 (Cg-XVI) – برنامج الأرصاد الجوية للطيران،

وإذ يشير أيضاً إلى أن المعلومات الخاصة بالطقس والمناخ والماء والبيئة وتقييم المخاطر عوامل هامة في صنع القرار في كثير من القطاعات الاجتماعية – الاقتصادية، كما تؤدي دوراً حيوياً في الإطار العالمي للخدمات المناخية،

وإذ يدرك أن:

- (1) تقديم الخدمات مسألة شاملة تتطلب الخبرة الفنية للمهنيين العاملين في مجال الطقس والمناخ والماء، وكذلك الخبرة الفنية للأخصائيين الاجتماعيين والاقتصاديين والخبراء العاملين في القطاعات،
- (2) المنظمة (WMO) تمنح أولوية لتحسين سلامة الأرواح وسبل المعيشة وحماية الممتلكات من خلال تطبيق خدمات الأرصاد الجوية والهيدرولوجيا، فإن المجلس يرى أن هذا الفريق العامل سيركز بصورة خاصة على جميع جوانب تقديم الخدمات في قطاع الحد من مخاطر الكوارث،
- (3) أن الإطار العالمي يركز تركيزاً خاصاً على تقديم الخدمات في "أشق ظروف"، لاسيما للمعرضين للتأثيرات السلبية لظواهر المناخية المتطرفة،

يقرر إنشاء فريق عامل تابع للمجلس التنفيذي ومعني بتقديم الخدمات ومنحه الاختصاصات التالية:

- (1) تقديم الإرشادات بشأن مواصلة تطوير وتنفيذ تقديم الخدمات، لاسيما فيما يتعلق بما يلي:
- (أ) تعزيز التعاون فيما بين اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية في تقديم الخدمات المتعلقة بالطقس والمناخ والبيئة والماء، بما فيها الخدمات المتعلقة بالمحيطات، وضمان التنسيق الفعال مع الهيئات الفرعية التابعة للمجلس التنفيذي، وذات الصلة؛
- (ب) الإستراتيجيات والأولويات التي يمكن أن تطبقها المرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHSs) فيما يتعلق بتنفيذ إستراتيجية المنظمة (WMO) لتقديم الخدمات؛
- (ج) ضمان أن تعالج المنظمة (WMO) المسائل المجتمعية حسبما عُبر عنها في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية، لاسيما فيما يتعلق بالتنمية المستدامة والتخفيف من حدة الفقر من خلال تقديم خدماتها؛
- (د) تعزيز إقامة الشراكات على المستويين الوطني إلى الدولي بين مقدمي النواتج والخدمات المتعلقة بالطقس والمناخ والماء ومستخدميها (زبائنها) في القطاعين العام والخاص؛ ووسائل الإعلام؛ والأوساط الأكاديمية؛ والعلوم الاجتماعية والاقتصادية؛ والوكالات الدولية والوكالات الحكومية الدولية؛ والمنظمات غير الحكومية (NGO)، إلى آخره؛

(2) تقديم إرشادات بشأن مواصلة تطوير وتنفيذ برنامج الحد من مخاطر الكوارث، و لاسيما فيما يتعلق بما يلي:

- (أ) توفير إرشادات بشأن تطوير آليات الحوكمة الملائمة للمستقبل لبرنامج الحد من مخاطر الكوارث بغية مواصلة تعزيز التنسيق بين برامج المنظمة (WMO) واللجان الفنية والاتحادات الإقليمية والأمانة والشركاء ذوي الصلة؛

(ب) استعراض نُهَج ونواتج تنفيذ مشاريع التعاون الإقليمية/ الوطنية في مجال الحد من مخاطر الكوارث، وتقييم فعاليتها، والقيام، على ضوء الخصائص والاحتياجات الوطنية والإقليمية الخاصة بتقديم الإرشادات من أجل مواصلة توسيع نطاق هذه المشاريع داخل الإقليم ذاته وإلى الأقاليم (الفرعية) الأخرى؛

(ج) تيسير المزيد من الوثائق الخاصة بالممارسات الجيدة ووضع مبادئ توجيهية بشأن نظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة (MHEWS)، وتقييم المخاطر، والحد من المخاطر، ونقل المخاطر لدعم المرافق الوطنية (NMHSs) لتعزيز المزيد من روابطها الوطنية مع الوكالات والقطاعات الأخرى في هذه المجالات؛

(د) إسداء المشورة بشأن برامج التدريب الشاملة والمبتكرة، ونُهج بناء القدرات المرتبطة بمشاريع الحد من مخاطر الكوارث؛

(3) معالجة المسائل الأخرى المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث وتقديم الخدمات، حسبما طلب المجلس التنفيذي؛

(4) توفير الدعم والإرشادات والمشورة لتعزيز المرافق الوطنية للأرصاء الجوية والهيدرولوجيا كجزء من عملية التعمير الوطنية وتخطيط الحد من مخاطر الكوارث بعد وقوع كارثة كبرى؛

(5) تقديم المشورة والإرشادات والتوصيات لتحسين القدرة على تقديم الخدمات للإطار العالمي للخدمات المناخية في سياق تقليبية المناخ وتغيره على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية والعمل في اتصال وثيق مع الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالمناخ والمسائل المتصلة بالطقس والماء والبيئة والهيئات الفرعية الأخرى التابعة للمجلس التنفيذي والمنوط بها إسداء المشورة بشأن الإطار العالمي للخدمات المناخية وتنفيذه؛

يأذن للفريق العامل بإنشاء أفرقة فرعية وفرق عمل عند الضرورة؛

يطلب من الأمين العام دعم عمل الفريق العامل.

ملحوظة: هذا القرار يحل محل القرار 5 (EC-LX) الذي لم يعد سارياً.

### القرار 7 (EC-LXIII)

الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتخطيط الإستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (WMO)

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى ما يلي:

(1) القرار 29 (Cg-XV) – تطور المرافق الوطنية للأرصاء الجوية والهيدرولوجيا والمنظمة (WMO)،

- (2) خطة عمل مدريد ( التقرير النهائي الموجز للمؤتمر الخامس عشر للأرصاء الجوية مع القرارات ) (مطبوع المنظمة رقم 1026)، المرفق الثالث)،
- (3) القرار 2 (EC-LIX) – الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتخطيط الإستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (WMO)،
- (4) الآراء التي أعرب عنها المؤتمر السادس عشر في الفقرة 7.4.5 من الملخص العام – تحسين عمليات وممارسات المنظمة (WMO)،
- (5) الآراء التي أعرب عنها المؤتمر السادس عشر في الفقرة 9.3.7 – حالة تنفيذ توصيات لجنة التفتيش المشترك (JIU)،
- (6) القرار 36 (Cg-XVI) – الخطة الإستراتيجية للمنظمة (WMO) (2012-2015)،
- (7) القرار 38 (Cg-XVI) – إعداد الخطة الإستراتيجية للفترة 2016-2019،
- يقرر إعادة إنشاء الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتخطيط الإستراتيجي والتشغيلي للمنظمة (WMO) من أجل:

### التخطيط الإستراتيجي

- (1) تحسين وتنسيق عملية التخطيط الإستراتيجي والتشغيلي والمالي على نطاق المنظمة، طبقاً لقرارات وطلبات المؤتمر السادس عشر ذات الصلة، لاسيما فيما يتعلق بما يلي:
- (أ) تنقيح مؤشرات الأداء الرئيسية؛
- (ب) مراقبة التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الإستراتيجية للمنظمة (WMO) وتقييم أداء البرنامج في إطار الخطة الإستراتيجية والخطة التشغيلية للمنظمة (WMO) للفترة (2012-2015)؛
- (ج) إعداد خطة تشغيلية على نطاق المنظمة (WMO) للفترة 2012-2015؛
- (د) إعداد الخطة الإستراتيجية والخطة التشغيلية للقادمين للمنظمة (WMO) للفترة 2016-2019؛

### دور المرافق الوطنية للأرصاء الجوية والهيدرولوجيا (NMHSs) وعملها

- (2) تناول تطور المرافق الوطنية (NMHSs) والمنظمة (WMO)، وإبقاؤه قيد الاستعراض، لاسيما فيما يتعلق بما يلي:
- (أ) البيان بشأن دور المرافق الوطنية (NMHSs) وعملها، لاسيما لتلبية الاحتياجات اللازمة للإطار العالمي (GFCS)؛
- (ب) تقييم حالة واتجاه تطور دور المرافق الوطنية (NMHSs) وعملها؛
- (ج) إعداد مواد توجيهية فعالة من شأنها أن تمكن المرافق الوطنية (NMHSs) من أن تصبح أكثر تجاوباً وأهمية وميولاً لاتخاذ زمام المبادرة على الصعيد الوطني؛

(د) استعراض الأنشطة وتقييمها وتقديم تقارير عنها فيما يتعلق بزيادة الشفافية ومشاركة الأعضاء في مسائل الحوكمة الخاصة بالمنظمة (WMO) بين فترات انعقاد المؤتمر، طبقاً للقرار 40 (Cg-XVI) - زيادة شفافية ومشاركة الأعضاء في مسائل الحوكمة في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في فترات ما بين انعقاد المؤتمرات؛

(هـ) تشجيع وتيسير ترتيبات التعاون والشراكات بين الجهات المعنية؛

(و) إعداد توجيهات بشأن كيفية تحسين مكانة المرافق الوطنية (NMHSs) والمنظمة (WMO) من خلال إستراتيجية ملائمة للاتصال واستقطاب التأيد؛

(ز) متابعة فعالة طبقاً لما قرره المؤتمر الدولي الذي نظمته المنظمة (WMO) بشأن العيش الآمن والمستدام: الفوائد الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن خدمات الطقس والمناخ والماء (مدريد، إسبانيا، آذار/ مارس 2007) وخطة عمل مدريد؛

### تحسين عمليات المنظمة (WMO) وممارساتها

(3) مواصلة العمل في التحسين المستمر لعمليات المنظمة (WMO) وممارساتها وتنفيذها حسب الاقتضاء، وتقديم مقترحات محددة، يمكن أن تشمل إدخال تغييرات في اللائحة العامة للمنظمة أو اتفاقيتها، حسب الاقتضاء؛

(4) وضع توصيات من أجل تحسين عمل الهيئات التأسيسية للمنظمة والروابط القائمة فيما بينها؛

(5) يدعو الرئيس رؤساء اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية، حسب الاقتضاء؛

يأذن للفريق العامل بإنشاء أفرقة فرعية وفرق عمل حسبما ومتى اقتضى الأمر؛

يطلب من الأمين العام أن يقوم، في حدود الموارد المالية المتاحة، بما يلي:

(1) دعم أنشطة الفريق العامل؛

(2) اتخاذ الإجراءات الملائمة بشأن القضايا ذات الصلة، وإبقاء الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة الأخرى على علم، حسب الاقتضاء.

ملاحظة: هذا القرار يحل محل القرار 2 (EC-LIX) الذي لم يعد سارياً.

### القرار 8 (EC-LXIII)

#### اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات وعضويتها

إن المجلس التنفيذي،

إذ يحيط علماً بالقرار 10 (EC-LVIII) - اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات وبالقرار 38 (Cg-XV) - لجنة مراجعة الحسابات،



وإذ يحيط علماً أيضاً بتوصيات لجنة مراجعة الحسابات،

وإذ يحيط علماً كذلك بتوصيات مراجع الحسابات الخارجي،

وإدراكاً منه لاستعمال المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام باعتبارها معايير محاسبية جديدة من أجل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وأهميتها من أجل تعزيز الإدارة المالية للمنظمة (WMO)،

يقرر الإبقاء على لجنة مراجعة الحسابات، التي ترفع تقاريرها إلى المجلس التنفيذي، مع الاختصاصات والعضوية وأساليب العمل التالية:

### سلطة اللجنة

- 1- يكلف المجلس التنفيذي لجنة مراجعة الحسابات بإبداء ملاحظات وتقديم توصيات إلى المجلس التنفيذي وإلى الأمين العام بشأن جميع المسائل المتعلقة بجوانب الشرعية والامتثال والفاعلية والكفاءة واقتصاد ممارسات الإدارة في أمانة المنظمة (WMO)، بما في ذلك المحاسبة والمالية والمبادئ الأخلاقية، والقواعد واللوائح والإجراءات، بغية مساعدة المجلس التنفيذي على الاضطلاع بأنشطته الرقابية.
- 2- تتأسس لجنة مراجعة الحسابات كهيئة تابعة للمجلس التنفيذي وفقاً للمادتين 33 و147 من اللائحة العامة (طبعة 2011) للمنظمة (WMO).

### المسؤوليات والواجبات

- 3- تضطلع لجنة مراجعة الحسابات بولايتها من خلال المسؤوليات والواجبات التالية:
  - (أ) تقييم أوجه القوة والضعف والنظر في إدخال تحسينات على وظائف مراجعة الحسابات الداخلية والخارجية، ومراعاة متابعة توصيات مراجعة الحسابات؛
  - (ب) النظر في مدى كفاية وتطور عمليات إدارة المخاطر؛
  - (ج) مراقبة الجودة وفعالية آليات الرقابة الداخلية والحوكمة وبشأن المضمون الخاص بالتأكدات التي يستند إليها بيان الرقابة الداخلية لضمان أفضل ممارسة؛
  - (د) تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية ووفائها بالغرض والموثوقية ودقة البيانات المالية واستعراض مستويات الخطأ وتقرير مراجع الحسابات الخارجي فيما يتعلق بالمسائل الناجمة عن مراجعة البيانات المالية؛
  - (هـ) استعراض الأنشطة المخطط لها في مراجعة الحسابات الداخلية والخارجية بما في ذلك مدى كفاية تغطية المخاطر الهامة والضوابط الأساسية والامتثال للمعايير المهنية، مع مراعاة مسؤوليات الإدارة التنفيذية في هذه المجالات، وتقديم توصيات من أجل أعمال مراجعة حسابات داخلية محددة حسب الاقتضاء؛
  - (و) استعراض ميثاق المراجعة الداخلية للحسابات والأنشطة وملاك الموظفين وغير ذلك من الموارد المطلوبة والهيكل التنظيمي؛
  - (ز) استعراض أداء خدمات مراجعة الحسابات المقدمة وأية عقبات أمام الاستقلالية سواء عملية أو وظيفية لمراجعي الحسابات الداخليين والخارجيين وإسداء المشورة في هذا الشأن؛

- (ح) تقديم تقرير عن مدى كفاية الاستجابات الإدارية لتوصيات مراجعة الحسابات ومدى التقدم بشأن التنفيذ؛
- (ط) تقييم الآليات التي تستخدمها الأمانة للتوصية بتعيين مراجع حسابات داخلي؛
- (ي) استعراض حالة تعيين واستبدال وفصل مراجع الحسابات الخارجي والرسوم التي يتقاضاها وإسداء المشورة في هذا الشأن؛
- (ك) استعراض مدى كفاية الترتيبات اللازمة لمنع وكشف الاحتيال ولضمان وجود ثقافة مناسبة لمكافحة الاحتيال؛
- (ل) رفع تقرير عن امتثال إدارة المنظمة (WMO) لائحة المنظمة ومدونة المبادئ الأخلاقية؛
- (م) التثبت من مدى كفاية التأكيدات الواردة من مراجعة الحسابات الداخلية والخارجية في تقاريرها السنوية وآرائها؛
- (ن) استعراض مدى فعالية المهام الوظيفية لمراجعة الحسابات الداخلية والخارجية؛
- (س) أية واجبات أخرى تتسق مع الولاية على النحو الذي يطلبه المجلس التنفيذي.

### صلاحيات لجنة مراجعة الحسابات

4- تتمتع لجنة مراجعة الحسابات بالصلاحيات للقيام بما يلي:

- (أ) دعوة اختصاصيين لاستكمال خبرة اللجنة أو معرفتها بشأن مسألة متخصصة؛
- (ب) طلب إفادات مناسبة من الأمانة أو من مراجعي الحسابات بشأن مسائل محددة أو مسائل فنية.

### لجنة مراجعة الحسابات والإبلاغ

5- على لجنة مراجعة الحسابات أن تقدم تقارير سنوياً إلى المجلس التنفيذي وإلى اللجنة الاستشارية للشؤون المالية (FINAC) وإلى المؤتمر في السنة التي يعقد فيها المؤتمر. وينبغي للتقرير أن يتضمن ما يلي:

- (أ) يؤكد أن اللجنة قد اضطلعت بولايتها؛
- (ب) يعلق على التأكيدات التي يستند إليها بيان الرقابة الداخلية؛
- (ج) يعلق على البيانات المالية وجودة التقارير المالية المرفوعة؛
- (د) يوجز أية شواغل أو ملاحظات ترى اللجنة أنها ضرورية لإبلاغها إلى المجلس التنفيذي؛
- (هـ) يعلق على مدى كفاية الاختصاصات وفعالية اللجنة.

## العضوية

- 6- تتألف لجنة مراجعة الحسابات من سبعة أعضاء، كل منهم يأخذ مكانه بصفته الشخصية.
- 7- يعين المجلس التنفيذي الأعضاء على أساس خبرتهم الفنية المهنية المستفيضة في مسائل المالية ومسألة المخاطر ومسائل مراجعة الحسابات والرقابة والحوكمة. ويكفل المجلس التنفيذي أن تكون العضوية في مجموعها خليطاً من الخبرة الفنية المختصة، بما في ذلك المعرفة بالتوجه الإستراتيجي للمنظمة (WMO). وينبغي أن يأخذ المجلس التنفيذي في الاعتبار الحاجة إلى أن تتصف لجنة مراجعة الحسابات بالتوازن الجغرافي والجنساني المناسب عند النظر في أكفأ المرشحين.
- 8- يجب أن يكون الأعضاء مستقلين عن إدارة المنظمة (WMO) ولا يشغلون أي منصب أو يشتركون في أي نشاط قد يكون من شأنه، أو يبدو أن من شأنه، الإخلال بحيادهم في ممارسة وظائفهم.
- 9- لا يمكن تعيين موظفين سابقين تابعين للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية في اللجنة لفترة خمس سنوات على الأقل عقب انتهاء خدمتهم في المنظمة.
- 10- فترة خدمة الأعضاء ثلاث سنوات ويجوز إعادة تعيينهم لفترة ثلاث سنوات أخرى. ولا يجوز لأي فرد أن تتجاوز فترة خدمته في مجموعها ست سنوات.

## تعيين الأعضاء

- 11- يعين المجلس التنفيذي أعضاء لجنة مراجعة الحسابات من خلال عملية شفافة على النحو التالي:
- (أ) ينبغي الإعلان عن وجود مقعد شاغر في مقاعد لجنة مراجعة الحسابات، وإتاحة الإعلان لأعداد كبيرة من الأفراد ذوي المهارات المناسبة، بما في ذلك الفنيون في المجالات المالية والمحاسبية والميزنة ومراجعة الحسابات؛
- (ب) الأفراد الأكفاء يقدمون أوراق اعتمادهم من أجل النظر فيها إلى الأمين العام. وتقوم الأمانة باستعراض المؤهلات، وتحدد الأشخاص الذين يستوفون المتطلبات الدنيا المطلوبة للخدمة، وتقديم قائمة بالمرشحين إلى المجلس التنفيذي؛
- (ج) يعين المجلس أعضاء لجنة مراجعة الحسابات من قائمة المرشحين التي تعدها الأمانة ويفوض الرئيس بشغل أية وظائف تصبح شاغرة أثناء فترة ما بين الدورتين.

## حضور الاجتماعات

- 12- ينبغي أن تكون اجتماعات لجنة مراجعة الحسابات مغلقة. وينبغي أن يدعو رئيس الاجتماع عادة الأعضاء التاليين لحضور دورات اللجنة:
- (أ) ممثلي الإدارة العليا؛
- (ب) رئيس مكتب الرقابة الداخلية؛
- (ج) المستشار القانوني؛

(د) ممثلي مراجع الحسابات الخارجي.

13- وينبغي للجنة، حسب الاقتضاء، أن تعقد جلسات مغلقة مع رئيس مكتب الرقابة الداخلية و/ أو ممثلي مراجع الحسابات الخارجي و/أو الأمين العام.

### الاجتماعات

14- تجتمع لجنة مراقبة الحسابات مرتين في السنة. ويمكن الدعوة لعقد دورات إضافية للجنة مراجعة الحسابات إما بناءً على طلب المجلس التنفيذي، أو رئيس المنظمة (WMO) أو بأغلبية ثلثي أعضاء لجنة مراجعة الحسابات للنظر في مسائل عاجلة تقع في إطار ولايتها.

15- ترد خطة العمل المعنية باجتماعات لجنة مراجعة الحسابات في المرفق بهذه الاختصاصات. وينبغي أن يشمل جدول الأعمال عادةً بندا بشأن إعلان خاص باهتمامات الأعضاء.

16- ينبغي أن يكون النصاب القانوني للجنة بأغلبية أعضائها.

17- لا يجوز للأعضاء أن يعينوا بدلاء أو أن يرافقهم مستشارون إلى اجتماعات اللجنة.

18- يكفل الأمين العام أن تتلقى اللجنة دعماً وافية من الأمانة، وينبغي أن يشمل ذلك ما يلي:

(أ) تقديم المساعدة إلى رئيس اللجنة في إعداد جدول الأعمال لكل اجتماع؛

(ب) إعداد الوثائق اللازمة للاجتماع، والتي ينبغي تعميمها قبل خمسة أيام عمل على الأقل قبل الافتتاح المقرر للاجتماع؛

(ج) إعداد تقارير بشأن موجز الاستنتاجات وتعميمها على رئيس اللجنة وأعضاء اللجنة التي تحضر الاجتماع خلال خمسة أيام عمل من اختتام الاجتماع؛

(د) تقديم المساعدة إلى اللجنة في إعداد تقارير لجنة مراجعة الحسابات المرفوعة إلى المجلس التنفيذي والهيئات الأخرى التابعة للمنظمة (WMO) حسب الاقتضاء؛

(هـ) أية طلبات معقولة أخرى من اللجنة لمساعدتها في تنفيذ ولايتها.

19- وينبغي للجنة مراجعة الحسابات أن تعين رئيساً ونائب رئيس لها.

### فعالية اللجنة

20- ينبغي أن تستعرض اللجنة سنوياً فعاليتها وأن تنظر في مدى تحقيق أهدافها. وينبغي أن يراعي هذا الاستعراض آراء أعضاء لجنة مراجعة الحسابات والأمين العام ومكتب الرقابة الداخلية ومراجعي الحسابات الخارجيين. وينبغي أن يكون هذا الاستعراض موثقاً في تقرير يقدم إلى المجلس التنفيذي وأن يوضح أية إجراءات لأغراض التحسين.

### المسائل الإدارية

21- ينبغي أن تقدم المنظمة الدعم المالي لمشاركة أعضاء لجنة مراجعة الحسابات في الاجتماعات.

- 22- ينبغي أن يتأكد تعيين أعضاء اللجنة برسالة من رئيس المنظمة (WMO)، تبين بوضوح أساس التعيين وأن تشمل المسؤوليات، وتنازع المصالح، والتعويضات واسترداد التكاليف.
- 23- ينبغي أن يتخذ الأمين العام الترتيبات اللازمة لتلقي أعضاء اللجنة الجدد إفادات إعلامية مناسبة بشأن عمل المنظمة (WMO).
- 24- يكفل الأمين العام أن يتلقى أعضاء لجنة مراجعة الحسابات إفادات إعلامية مستمرة ومعلومات أخرى عن التطورات بشأن أعمال المنظمة (WMO) لتمكينهم من أن يكونوا على معرفة جيدة والاطلاع بفعالية بولاية اللجنة.

ملاحظة: يحل هذا القرار محل القرار 10 (EC-LVIII) الذي لم يعد سارياً بعد الآن.

#### مرفق القرار 8 (EC-LXIII)

#### خطة العمل السنوي فيما يتعلق بلجنة مراجعة الحسابات

#### الاجتماع الأول (آذار/ مارس - أيار/ مايو)

ينبغي أن يوضع توقيت هذا الاجتماع ليتوافق مع إنجاز مراجعة البيانات المالية لتمكين اللجنة من استعراض البيانات المالية والبيان بشأن الرقابة الداخلية في ضوء النتائج التي توصل إليها مراقب الحسابات الخارجي والتقرير السنوي لمكتب المراقبة وتقرير الرقابة الداخلية. وتشمل البنود الأساسية في جدول الأعمال ما يلي:

- **البيانات المالية** - ينبغي استعراض هذه البيانات والنظر فيها إلى جانب النتائج التي توصل إليها مراجع الحسابات الخارجي والرأي الذي أوصى به. وينبغي أن يبلغ الأمين العام بشأن التوقيع على الحسابات.
- **بيان بشأن الرقابة الداخلية** - ينبغي أن تستعرض لجنة مراجعة الحسابات المضمون بغية التأكيد بأن البيانات المقدمة مدعومة بالأدلة الكافية والمناسبة وأنها تعتبر تمثيلاً نزيهاً لبيئة الرقابة الداخلية في المنظمة (WMO). وينبغي أن يحاط الأمين العام علماً بشأن التوقيع على أي بيان بشأن الرقابة الداخلية.
- **نتائج مراجعة الحسابات الخارجية** - ينبغي النظر في هذه النتائج فيما يتعلق بأثرها على البيان بشأن الرقابة الداخلية، والبيانات المالية، وعمل مراجعة الحسابات الداخلية فيما يتعلق بالسنة التالية.
- **رسالة التمثيل** - ينبغي للجنة مراجعة الحسابات أن تدرس المضمون وخصوصاً أية رسائل تمثيل غير عادية التي يطلبها مراجع الحسابات الخارجي. وينبغي أن تكفل لجنة مراجعة الحسابات أنه تم الحصول على التأكيدات الكافية والمناسبة وأن تخطر الأمين العام بشأن التوقيع على الرسالة.
- **نتائج مراجعة الحسابات الداخلية** - ينبغي أن يُنظر في التقرير السنوي للرقابة الداخلية عن السنة السابقة وعمّا إذا كان يدعم المزاعم المقدمة في أي بيان للرقابة الداخلية. إضافة إلى أنه ينبغي النظر في نتائج المراجعة الهامة في إطارها الأوسع وأثرها على المنظمة.

- **سجل المخاطر** - استعراض التغيرات على سجل المخاطر "العشر الكبرى" في الأمانة.
- **التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات** - توافق على التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات المقدم إلى المجلس التنفيذي.

### الاجتماع الثاني (أيلول/ سبتمبر - تشرين الثاني/ نوفمبر)

ينبغي أن يركز هذا الاجتماع على إدارة المخاطر، والنظر في التقارير التي يصدرها مكتب الرقابة الداخلية، واستعراض إستراتيجية مراجعة الحسابات الخارجية والنظر في الإجراءات المتخذة بشأن تنفيذ التوصيات الرئيسية من السنة السابقة. وتشمل البنود الأساسية في جدول الأعمال ما يلي:

- **نتائج مكتب الرقابة الداخلية** - ينبغي أن تنتظر لجنة مراقبة الحسابات في الآثار المترتبة على النتائج الهامة الناجمة من التقارير الفردية لمراجعة الحسابات الداخلية والإجراءات الإدارية المقترحة. وينبغي أن تنتظر اللجنة أيضاً في أداء مراجعة الحسابات الداخلية في ضوء خطتها المتفق عليها.
- **نتائج مراجعة الحسابات الخارجية** - ينبغي أن تنتظر لجنة مراجعة الحسابات في التقدم المحرز في الإدارة في تنفيذ المسائل الهامة المعقدة التي طرحها مراجع الحسابات الخارجية سابقاً. وينبغي أيضاً النظر في أية مسائل تنشأ من العمل المؤقت الذي يضطلع به مراجع الحسابات الخارجي.
- **إستراتيجية مراجعة الحسابات الخارجية** - ينبغي مراعاة إستراتيجية مراجعة الحسابات الخارجية للسنة الحالية لضمان أن تتصدى للمخاطر الرئيسية على النحو الذي تراه لجنة مراجعة الحسابات.
- **إدارة المخاطر** - ينبغي أن تنتظر اللجنة في تقبل الأمانة مواجهة المخاطر واستعراض سجل المخاطر "العشر الكبرى" بالتفصيل. وينبغي أن تشعر اللجنة بالارتياح بأن الأمانة قد حددت بشكل مناسب قبولها مواجهة المخاطر وأن لديها إجراءات مناسبة لتحديد ومراقبة المخاطر والتصدي لها.
- **فعالية لجنة مراجعة الحسابات** - ينبغي أن يقوم أعضاء اللجنة بإجراء تقييم ذاتي سابقاً للاجتماع واستعراض الاختصاصات في ضوء ذلك التقييم.
- **خطة عمل مكتب الرقابة الداخلية، بما في ذلك الموارد** - ينبغي أن يُستعرض هذا لضمان أنه يزود الأمين العام والمجلس التنفيذي بمستوى مناسب من الاطمئنان في ضوء قبول الأمانة مواجهة المخاطر ومن الموارد الموزعة.

## القرار 9 (EC-LXIII)

## ميزانية فترة العامين 2012-2013

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى ما يلي:

- (1) الفقرة 6.5 من المادة 6، والفقرة 7.7 من المادة 7 من اللائحة المالية،
- (2) القرار 37 (Cg-XVI) – الحد الأقصى للنفقات في الفترة المالية السادسة عشرة،
- (3) القرار 39 (Cg-XVI) – تقدير الاشتراكات التناسبية لأعضاء المنظمة للفترة المالية السادسة عشرة،
- يعتمد الميزانية العادية لفترة العامين 2012-2013 بمبلغ قدره 138,000,000 فرنك سويسري، موزع حسب النتائج المتوقعة، حسبما يرد في المرفق 1 بهذا القرار؛
- يقرر تمويل الميزانية العادية لفترة العامين 2012-2013، وقدرها 138,000,000 فرنك سويسري من الاشتراكات المقررة للأعضاء ومجموعها 130,500,000 فرنك سويسري، ومن الموارد العادية الأخرى وقدرها 7,500,000 فرنك سويسري، حسبما يرد في المرفق 1 بهذا القرار؛
- يشير إلى التوزيع السنوي لميزانية فترة العامين، حسبما يرد في المرفق 2، وإلى التوزيع حسب التكاليف المباشرة والموزعة، حسبما يرد في المرفق 3؛
- يشير أيضاً إلى أن إسهامات الأعضاء ستقيم طبقاً لما ينص عليه القرار 39 (Cg-XVI)؛

يشير كذلك إلى أن الميزانية الممولة من موارد طوعية لفترة العامين 2012-2013 تقدر بمبلغ 89,100,000 فرنك سويسري، بما في ذلك الأولويات الممولة من موارد طوعية بمبلغ 72,600,000 فرنك سويسري، حسبما يرد في المرفق 4 بهذا القرار، والبرامج الممولة بصورة مشتركة من الموارد الطوعية بمبلغ 16,500,000 فرنك سويسري.

## المرفق 1 بالقرار 9 (EC-LXIII)

الميزانية العادية لفترة العامين 2012-2013، حسب النتائج المتوقعة ومصدر التمويل  
(بالآلاف الفرنكات السويسرية)

الموارد	النتائج المتوقعة
12,116,700	1- تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على تقديم تنبؤات ومعلومات وخدمات عالية الجودة بالطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من تنبؤات ومعلومات وإنذارات وخدمات عن البيئة وتحسين سبل الحصول عليها تلبية لاحتياجات المستعملين ولتمكين جميع عناصر المجتمع المعنية من استعمالها في اتخاذ القرارات

5,505,100	تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على الحد من المخاطر والتأثيرات المحتملة للأخطار الناجمة عن الطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من مكونات بيئية	-2
12,374,800	تعزيز قدرات الأعضاء على توفير معلومات وتنبؤات وإنذارات أفضل بخصوص الطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من معلومات وتنبؤات وإنذارات بشأن البيئة لدعم الإستراتيجيات الخاصة بالحد من مخاطر الكوارث وتأثيرات المناخ وطرق التكيف معها على وجه الخصوص	-3
18,313,500	تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على الوصول إلى نظم رصد متكاملة وقابلة للتشغيل المشترك، تكون أرضية القاعدة وفضائية القاعدة وتطويرها وتنفيذها واستعمالها لتسجيل رصدات الطقس والمناخ والرصدات الهيدرولوجية إضافة إلى الرصدات المتعلقة بالبيئة وبالطقس الفضائي، بالاعتماد على المعايير العالمية التي وضعتها المنظمة (WMO)	-4
11,692,800	تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على المساهمة في القدرات البحثية العالمية في مجال تطوير العلوم والتكنولوجيا المتعلقة بالطقس والمناخ والماء والبيئة والاستفادة منها	-5
29,991,800	تعزيز قدرات المرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHSS) على الاضطلاع بولاياتها ولاسيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً	-6
11,199,800	إقامة شراكات وأنشطة تعاونية جديدة وتعزيزها لتحسين أداء المرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHSS) في تقديم الخدمات والرفع من قيمة مساهمات المنظمة (WMO) في إطار منظومة الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية والمسائل الإستراتيجية الوطنية ذات الصلة بها	-7
36,805,500	قيام المنظمة بعملها بفاعلية وكفاءة	-8
<b>138,000,000</b>	<b>المجموع</b>	
<b>مصدر التمويل</b>		
<b>الموارد</b>		
130,500,000	أنصبة مقررة	-1
7,500,000	موارد عادية أخرى	-2
<b>138,000,000</b>	<b>المجموع</b>	

### المرفق 2 بالقرار 9 (EC-LXIII)

الميزانية العادية لفترة العامين 2012-2013، موزعة حسب السنوات  
(بالآلاف الفرنكات السويسرية)

Total	2013	2012	النتائج المتوقعة
12,116,700	6,132,000	5,984,700	-1 تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على تقديم تنبؤات ومعلومات وخدمات عالية الجودة بالطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من تنبؤات ومعلومات وإنذارات وخدمات عن البيئة وتحسين سبل الحصول عليها تلبية لاحتياجات المستعملين ولتمكين عناصر المجتمع المعنية من استعمالها في اتخاذ القرارات



5,505,100	2,997,400	2,507,700	تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على الحد من المخاطر والتأثيرات المحتملة للأخطار الناجمة عن الطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من مكونات بيئية	-2
12,374,800	6,060,900	6,313,900	تعزيز قدرات المرافق الوطنية (NMHSs) على توفير معلومات وتنبؤات وإنذارات أفضل بخصوص الطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من معلومات وتنبؤات وإنذارات بشأن البيئة لدعم الإستراتيجيات الخاصة بالحد من مخاطر الكوارث وتأثيرات المناخ وطرق التكيف معها على وجه الخصوص	-3
18,313,500	8,909,000	9,404,500	تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على الوصول إلى نظم رصد متكاملة وقابلة للتشغيل المشترك، تكون أرضية القاعدة وفضائية القاعدة وتطويرها وتنفيذها واستعمالها لتسجيل رصدات الطقس والمناخ والرصدات الهيدرولوجية إضافة إلى الرصدات المتعلقة بالبيئة وبالطقس الفضائي، بالاعتماد على المعايير العالمية التي وضعتها المنظمة (WMO)	-4
11,692,800	5,941,300	5,751,500	تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على المساهمة في القدرات البحثية العالمية في مجال تطوير العلوم والتكنولوجيا المتعلقة بالطقس والمناخ والماء والبيئة والاستفادة منها	-5
29,991,800	15,021,900	14,969,900	تعزيز قدرات المرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHSs) على الاضطلاع بولاياتها ولاسيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً	-6
11,199,800	5,592,000	5,607,800	إقامة شراكات وأنشطة تعاونية جديدة وتعزيزها لتحسين أداء المرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHSs) في تقديم الخدمات والرفع من قيمة مساهمات المنظمة (WMO) في إطار منظومة الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية والمسائل الإستراتيجية الوطنية ذات الصلة بها	-7
36,805,500	18,363,800	18,441,700	قيام المنظمة بعملها بفاعلية وكفاءة	-8
<b>138,000,000</b>	<b>69,018,300</b>	<b>68,981,700</b>	<b>المجموع</b>	

### المرفق 3 بالقرار 9 (EC-LXIII)

الميزانية العادية لفترة العامين 2012-2013، حسب التكاليف المباشرة والموزعة  
(بالآلاف الفرنكات السويسرية)

المجموع	التكاليف الموزعة	التكاليف المباشرة	النتائج المتوقعة
12,116,700	2,287,000	9,829,700	-1 تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على تقديم تنبؤات ومعلومات وخدمات عالية الجودة بالطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من تنبؤات ومعلومات، وإنذارات وخدمات عن البيئة وتحسين سبل الحصول عليها تلبية لاحتياجات المستعملين ولتمكين جميع عناصر المجتمع المعنية من استعمالها في اتخاذ القرارات

5,505,100	1,062,100	4,443,000	تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على الحد من المخاطر والتأثيرات المحتملة للأخطار الناجمة عن الطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من مكونات بيئية	-2
12,374,800	3,418,800	8,956,000	تعزيز قدرات الأعضاء على توفير معلومات وتنبؤات وإنذارات أفضل بخصوص الطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من معلومات وتنبؤات وإنذارات بشأن البيئة لدعم الإستراتيجيات الخاصة بالحد من مخاطر الكوارث وتأثيرات المناخ وطرق التكيف معها على وجه الخصوص	-3
18,313,500	3,857,800	14,455,700	تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على الوصول إلى نظم رصد متكاملة وقابلة للتشغيل المشترك، تكون أرضية القاعدة وفضائية القاعدة وتطويرها وتنفيذها واستعمالها لتسجيل رصدات الطقس والمناخ والرصدات الهيدرولوجية إضافة إلى الرصدات المتعلقة بالبيئة وبالطقس الفضائي، بالاعتماد على المعايير العالمية التي وضعتها المنظمة (WMO)	-4
11,692,800	2,318,800	9,374,000	تعزيز قدرات أعضاء المنظمة على المساهمة في القدرات البحثية العالمية في مجال تطوير العلوم والتكنولوجيا المتعلقة بالطقس والمناخ والماء والبيئة والاستفادة منها	-5
29,991,800	6,894,100	23,097,700	تعزيز قدرات المرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHSS) على الاضطلاع بولاياتها ولاسيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً	-6
11,199,800	2,855,500	8,344,300	إقامة شراكات وأنشطة تعاونية جديدة وتعزيزها لتحسين أداء المرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHSS) في تقديم الخدمات والرفع من قيمة مساهمات المنظمة (WMO) في إطار منظومة الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية والمسائل الإستراتيجية الوطنية ذات الصلة بها	-7
36,805,500	6,505,600	30,299,900	قيام المنظمة بعملها بفاعلية وكفاءة	-8
<b>138,000,000</b>	<b>29,199,700</b>	<b>108,800,300</b>	<b>المجموع</b>	

#### المرفق 4 بالقرار 9 (EC-LXIII)

#### الأولويات الممولة من موارد طوعية في فترة العامين 2012-2013 (بالفرنكات السويسرية)

الموارد	الأولويات	
25,000.000	الإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS)	-1
1,200.000	خدمات الأرصاد الجوية للطيران	-2
30,900.000	بناء قدرات البلدان النامية وأقل البلدان نمواً	-3
11,600.000	تنفيذ النظم العالمية المتكاملة للرصد التابعة للمنظمة (WIGOS) ونظام معلومات المنظمة (WIS)	-4

3,900.000	الحد من مخاطر الكوارث	-5
<b>72,600.000</b>	<b>المجموع</b>	

### القرار 10 (EC-LXIII)

#### النظر في البيانات المالية للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لعام 2010

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى القرار 21 (EC-LXII) – النظر في حسابات المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لسنة 2009،

وإذ يشير أيضاً إلى المادتين 14 و15 من اللائحة المالية،

وإذ ينظر في التقرير المالي للأمين العام عن البيانات المالية للمنظمة (WMO) للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2010، وفي التقرير الذي قدمه المراجع الخارجي إلى المجلس التنفيذي،

يعتمد رسمياً البيانات المالية المراجعة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لعام 2010؛

يطلب من الأمين العام أن يحيل البيانات المالية، مشفوعة بتقريره وبتقرير المراجع الخارجي بشأنه إلى جميع أعضاء المنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛

يلاحظ مع القلق المبالغ الكبيرة للاشتراكات المقررة غير المسددة من بعض الأعضاء؛

يحث الأعضاء على تسديد المبالغ المستحقة عليهم سريعاً.

### القرار 11 (EC-LXIII)

#### تعيين مراجع الحسابات الخارجي

إن المجلس التنفيذي،

إذ يأخذ علماً بالمادة 15 من اللائحة المالية،

وإذ يأخذ علماً أيضاً أن مدة الولاية الثانية المتعاقبة لمراجع الحسابات الخارجي تنتهي في 30 حزيران/يونيو 2012،

يقرر تعيين مدير المكتب الفدرالي السويسري للمراجعة والمراجع العام لسويسرا للعمل مراجعاً خارجياً لحسابات المنظمة العالمية للأرصاد الجوية اعتباراً من 1 تموز/يوليو 2012 لفترة ولاية تنتهي في 30 حزيران/يونيو 2016،

## القرار 12 (EC-LXIII)

## تنفيذ إدارة المخاطر

إن المجلس التنفيذي،

إذ يحيط علماً بتنفيذ الإدارة القائمة على النتائج (RBM) في المنظمة على أساس خطة إستراتيجية وميزانية قائمة على النتائج للفترة المالية السادسة عشرة،

وإذ يأخذ في اعتباره التحسينات المستمرة في نظم الضوابط الداخلية في الأمانة والتقدم المحرز في تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج في المنظمة،

وإذ يسلم بالدور المهم الذي تؤديه إدارة المخاطر في تحقيق أهداف المنظمة وتنفيذ الخطة الإستراتيجية،

يقرر الموافقة على سياسة إدارة المخاطر في المنظمة بصيغتها الواردة في المرفق لهذا القرار؛

يطلب إلى الأمين العام مواصلة تنفيذ إدارة المخاطر متبعاً أكثر النهج فعالية من حيث التكلفة؛

يطلب إلى المجلس التنفيذي، واللجان الفنية، والاتحادات الإقليمية تطبيق السياسة لدى النظر في المخاطر التي قد تقترن بتنفيذ الخطة الإستراتيجية للمنظمة؛

يطلب إلى المجلس التنفيذي، بناء على مشورة لجنة مراجعة الحسابات، أن يواصل استعراض المخاطر العالية التي تواجه المنظمة وتقديم التوجيه بشأن إجراءات التخفيف من تلك المخاطر، كلما اقتضى الأمر، فضلاً عن استعراض ملاءمة سياسة إدارة المخاطر، وزيادة تطويرها وتنفيذها.

## مرفق القرار 12 (EC-LXIII)

## سياسة إدارة المخاطر في المنظمة

## مقدمة

تستند سياسة إدارة المخاطر في المنظمة إلى التعليمات والمراجع واللوائح والقواعد الدائمة وإلى السياسات القائمة المتصلة بتعريف عمليات إدارة المخاطر التي تواجه المنظمة. وهي تتركز على إدارة المخاطر المصاحبة لأنشطة المنظمة من أجل التقليل إلى الحد الأدنى من الآثار السلبية. وإدارة المخاطر جزء لا يتجزأ من عمليات إدارة المنظمة بما فيها نظم المراقبة الداخلية. وسوف تدير الأمانة المخاطر في إطار مسؤوليتها المعرفة في اتفاقية المنظمة. وستأخذ اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية في الحسبان أي مخاطر قد ترتبط بالقرارات التي تتخذها في إطار ولاياتها.

ويعرف الخطر بأنه تهديد أو عدم ثيقن مقترن بحدث قد يكون له أثر سلبي (تأثير) على تحقيق أهداف المنظمة. وتشمل الفئات العريضة للمخاطر التي ستحظى باهتمام المنظمة ما يلي:

- **المخاطر الإستراتيجية** – المقترنة بعدم القدرة على تحقيق الأهداف المبينة في رسالة المنظمة (WMO) وولايتها؛
  - **المخاطر التشغيلية** – المقترنة بأوجه إخفاق العمليات الداخلية؛
  - **مخاطر الحوكمة** – المقترنة بعدم مشاركة جميع أصحاب المصلحة على كافة المستويات؛
  - **المخاطر المالية** – المقترنة بأوجه القصور في الموارد المالية وإدارتها؛
  - **مخاطر الامتثال** – المقترنة بأوجه القصور التي تفضي إلى العجز عن التشغيل في إطار التعليمات الدائمة والشفرات واللوائح والقواعد في المنظمة (WMO) وكذلك قواعد الأمم المتحدة؛
- وثمة اعتراف بوجود ترابط في أحيان كثيرة بين المخاطر وأنها تكون خارج نطاق سيطرة المنظمة مما يؤدي إلى تعقيد عمليات إدارتها.

### الغاية

- المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ملتزمة بتحقيق أهدافها في إطار ولايتها عن طريق تحديد وتحليل وإدارة المخاطر المقترنة بأنشطتها بقصد التقليل إلى أدنى حد ممكن من أثارها السلبية. وسوف تقوم المنظمة بما يلي:
- وضع إطار يراعي المصالح الطويلة الأجل لجميع أعضاء المنظمة وشركائها؛
  - تحديد الأحداث والمخاطر المقترنة بها والتي قد تؤثر سلباً على تحقيق الأهداف والنتائج المتوقعة؛
  - تحديد مؤشرات الخطر الرئيسية ورصدها والإبلاغ عنها للمساعدة في تقليل التعرض للمخاطر؛
  - وضع تدابير مراقبة مناسبة واستعراضها بصفة مستمرة من أجل تقليل التعرض للمخاطر؛
  - التقليل من هشاشة الأوضاع وتعزيز القدرة على التحمل من خلال بناء قدرات الموارد البشرية في مجال إدارة المخاطر؛
  - استعراض المخاطر التي تواجه المنظمة بصورة منتظمة.

وسيمت التدليل على نجاح تنفيذ هذه السياسة من خلال تقديم تقارير منتظمة عن التقدم المحرز في إدارة المخاطر.

### المبادئ

ستسترشد إدارة المخاطر في المنظمة بالمبادئ التالية:

- **النهج المتكامل** – ستنفذ إدارة المخاطر كجزء لا يتجزأ من نظام ضوابط داخلية والإدارة القائمة على النتائج، وليس كعملية قائمة بذاتها؛
- **الاتساق** – استخدام طرائق متنسقة لتحديد المخاطر وتقييمها ورصدها والتخفيف من أثارها والإبلاغ عنها؛
- **الملكية** – يتعين أن يكون ملاك المخاطر على جميع المستويات مطلعين على المخاطر التي تؤثر على إسهامات كل منهم في تحقيق أهداف المنظمة وعلى العمليات المناسبة لتقييم تلك المخاطر ورصدها والتخفيف من أثارها؛
- **المساءلة** – يكون ملاك المخاطر على جميع المستويات مسؤولين عما يتخذونه من إجراءات لإدارة المخاطر؛
- **السلطة** – يكون لملاك المخاطر سلطة تعزيز وتنفيذ الإجراءات المناسبة للتصدي للمخاطر في مجالات اختصاصهم؛
- **الوعي بالمخاطر** – سيجري تعزيز الوعي بالمخاطر على جميع المستويات لتمكين الموظفين من تحديد وتحليل المخاطر المصاحبة للإجراءات التي يتخذونها وطرائق التخفيف من أثارها؛

- **الاتصالات** – تصميم نظم المعلومات بطريقة تيسر إجراء تقييم فعال للمخاطر ورصدها والإبلاغ عنها.

### التنفيذ

سيقوم المجلس التنفيذي، وفرق الإدارة التابعة للجان الفنية والاتحادات الإقليمية، والأمانة بتحديد المخاطر المتعلقة بها وتقييمها وتسجيلها والتخفيف من آثارها بصورة دورية. وستركز العمليات الدورية لاستعراض المخاطر على المخاطر الإستراتيجية والتشغيلية والمالية ومخاطر الحوكمة والامتثال. وسيشمل الاستعراض العناصر التالية، ولكنه لن يكون مقصوراً عليها:

- استعراض وتحديث دوريان لسجلات المخاطر؛
- تخطيط إجراءات التخفيف من آثار المخاطر الشديدة؛
- رصد مؤشرات الخطر لتحديد المخاطر الناشئة وإيجاد إجراءات مناسبة للتخفيف من آثارها.

وقد أنشأ الأمين العام لجنة لإدارة المخاطر بالأمانة بغرض وضع واستعراض ورصد إطار إدارة المخاطر وسياستها؛ ورصد التنفيذ والامتثال لسياسة إدارة المخاطر؛ وتقديم توصيات إلى الأمين العام وبخاصة بشأن المخاطر العالية.

وسيبقي المجلس التنفيذي المخاطر العالية للمنظمة قيد الاستعراض، بموجب مشورة من لجنة مراجعة الحسابات، وسيوفر توجيهاً بشأن إجراء التخفيف حسبما هو مطلوب.

وقد اعتمد المجلس التنفيذي هذه السياسة.

### القرار 13 (EC-LXIII)

#### تعديلات على النظام الداخلي للمجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى:

- (1) المادة 13 من اتفاقية المنظمة (WMO)،
- (2) المادتان 4 و17 من اللائحة العامة (طبعة 2011)،
- (3) النظام الداخلي للمجلس التنفيذي،

وإذ يرى أن المادة 16 (ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بشأن "تعيين أعضاء بالنيابة" تنص على أن تقتصر قائمة المرشحين المستوفين لشروط المادة 13 (ج) من الاتفاقية على المرشحين المؤهلين من الإقليم نفسه الذي ينتمي إليه العضو المنتهية ولايته،

وإذ يرى أيضاً أن المادة 16 (هـ) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بشأن "تعيين أعضاء بالنيابة" تنص في جملتها الأولى على أنه إذا شملت القائمة عدة أسماء فينبغي إجراء اقتراع سري بالمراسلة.

يقرر تعديل:

(1) المادة 16 (ب) لتتنص على ما يلي:

"(ب) في هذه الحالة [أي الانتخاب بالمراسلة]، تقتصر قائمة المرشحين المستوفين لشروط المادة 13 (ج) من الاتفاقية والمادة 17 من اللائحة العامة على المرشحين المؤهلين من الإقليم نفسه الذي ينتمي إليه من خرج من عضوية المجلس و"الذين يقترحهم رئيس الاتحاد الإقليمية المعني بعد التشاور مع أعضاء الإقليم ذاته في غضون 30 يوماً من إعلان الشواغر".

(2) المادة 16 (هـ) لتتنص جملة الأولى على ما يلي:

"(هـ) إذا شملت القائمة عدة أسماء، فينبغي إجراء اقتراع سري بالمراسلة فيما بين أعضاء المجلس التنفيذي"

### القرار 14 (EC-LXIII)

#### استعراض قرارات المجلس التنفيذي السابقة

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى:

(1) القرار 25 (EC-LXII) – استعراض قرارات المجلس التنفيذي السابقة،

(2) المادة 156 (9) من اللائحة العامة (طبعة 2011) بخصوص استعراض قرارات المجلس التنفيذي السابقة،

(3) المادة 27 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بشأن الموضوع نفسه،

وبعد دراسة قراراته السابقة التي لا تزال سارية،

يقرر:

(1) الإبقاء على سريان القرارات التالية:

2	EC-IV
6	EC-XII
15	EC-XXI
12	EC-XXV
13	EC-XXXIV
21	EC-XXXV
6	EC-XXXVI

13	EC-XXXVII
24	EC-XXXIX
4	EC-XL
19**	EC-XLII
15	EC-XLIV
16 و 13	EC-XLV
12 و 4 و 3	EC-XLVIII
5	EC-LI
19 و 18 و 9	EC-LVI
18 و 17 و 5	EC-LVII
15	EC-LVIII
27 و 26 و 25 و 19 و 18 و 17 و 16 و 12 و 11 و 6	EC-LIX
1 و 2 و 4 و 6 و 10 و 13 و 14 و 17 و 18	EC-LX
1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15	EC-LXI
1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 9 و 10 و 12 و 13 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 22	EC-LXII

(2) عدم الإبقاء على سريان القرارات الأخرى التي اعتمدت قبل دورته الثالثة والستين؛

يطلب من الأمين العام أن ينشر القرارات السارية، بما في ذلك القرارات المدخل عليها تصويبات، في طبعة جديدة من المطبوع قرارات المؤتمر والمجلس التنفيذي (مطبوع المنظمة رقم 508)، وأن يوجه انتباه كافة الأطراف المعنية إلى هذا المطبوع.

ملاحظة: يحل هذا القرار محل القرار 25 (EC-LXII) الذي لم يعد سارياً.

\* تشير إلى أن بعض القرارات المشار إليها في القرار لم تعد سارية (انظر المرفق لهذا القرار)

\*\* تشير إلى أن المجلس التنفيذي عدّله في دورته الثالثة والستين

#### مرفق القرار 14 (EC-LXIII)

#### حواش للقرارات السارية

#### 1- القرار 11 (EC-LXI) – ميزانية الفترة 2010-2011

القرارات 35 (Cg-XV) و 40 (Cg-XV) لم يعدا ساريين اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2012.

#### 2- القرار 13 (EC-LXII) – النظام العالمي لرصد المناخ

القرار 11 (Cg-XV) غير سار



3- القرار 16 (EC-LXII) – نشر المجلد الرابع من اللانحة الفنية (مطبوع المنظمة رقم 49) – إدارة الجودة

القرار 32 (Cg-XV) غير سار

4- القرار 19 (EC-LXII) – اختصاصات فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتعليم والتدريب

القرار 23 (Cg-XV) غير سار

5- القرار 20 (EC-LXII) – المطبوعات الإلزامية وسياسة توزيع المطبوعات في الفترة المالية السادسة عشرة

القرارات 10 (EC-LXI) و26 (Cg-XV) غير ساريين

6- القرار 22 (EC-LXII) – تقدير الاشتراكات التناسبية لأعضاء المنظمة لعام 2011

القرار 40 (Cg-XV) لم يعد سارياً اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2012

7- القرار 19 (EC-LXII) – القواعد التي تحكم دفع نفقات السفر وبدل الإقامة لغير موظفي المنظمة (WMO)

تُعدل الملاحظة كما يلي:

ملاحظة: يُعدل وفقاً للقرار 25 (EC-LXII) الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الثانية والستين في حزيران/يونيو 2010، وللقرار 14 (EC-LXIII) الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والستين في حزيران/يونيو 2011.

يضاف ما يلي إلى المرفق:

10- أعضاء المجلس التنفيذي (عند السفر لحضور دورات المجلس التنفيذي) ما عدا الرئيس

(د) أقل البلدان نمواً

مع عدم المساس بالفقرات (أ) و(ب) و(ج) أعلاه، تدفع نفقات السفر وبدلات الإقامة إلى أعضاء المجلس التنفيذي من أقل البلدان نمواً<sup>2</sup> عند طلبها إذا كانوا في حاجة إلى هذا الدعم للتمكن من المشاركة الكاملة في دورات المجلس التنفيذي.

<sup>2</sup> تضع الأمم المتحدة قائمة أقل البلدان نمواً

## المرفقات

المرفق الأول  
مرفق الفقرة 2.15 من الملخص العام

المبالغ المقترحة لبرنامج التعاون الطوعي للعام 2011 (بالفرنكات السويسرية)

المبلغ المقترح لعام 2011	الصندوق الاستثماري لبرنامج التعاون الطوعي للعام 2011	
938,080	الرصيد في 11/01/01	
250,000	المساهمات المتوقعة في 2011	
1,188,080	المساهمات المتوقعة المتاحة في 2011	
<b>مجالات الأولوية</b>		
30,000	قطع الغيار/ شحن المعدات لبرنامج التعاون الطوعي	1
50,000	خدمات الخبراء	2
130,000	أنشطة الزمالات والتدريب (القصيرة الأجل)	3
30,000	أنشطة تنمية المشاريع للمشاريع الإنمائية الإقليمية	4
100,000	تحسين النظام العالمي للاتصالات	5
100,000	تحسين النظم الفرعية للرصد	6
30,000	تحسين النظام العالمي لمعالجة البيانات	7
30,000	أنشطة الأرصاد الجوية الزراعية	8
50,000	دعم نظم إدارة البيانات المناخية والأنشطة المناخية	9
50,000	التخفيف من الكوارث الطبيعية	10
50,000	المساعدة في حالات الطوارئ	11
30,000	أنشطة الهيدرولوجيا التشغيلية	12
30,000	تحسين استقبال السواتل	13
20,000	قدرات الإنترنت	14
50,000	أقل البلدان نمواً	15
780,000	المجموع الفرعي	16
408,080	الاحتياطي	17

المرفق الثاني  
مرفق الفقرة 3.12 من الملخص العام

عضوية الهيئات الفرعية التابعة للمجلس التنفيذي

فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالرصدات والبحوث والخدمات القطبية

<b>D. Grimes (Co-chair)</b>	<b>Canada</b>
<b>G.P. Ayers (Co-chair)</b>	<b>Australia</b>
S. Pendlebury	Australia
J. M. Hörler	Argentina
J. Abraham	Canada
T. Goos,	Canada
J. Carrasco	Chile
Xiao Cunde	China
J. Damski	Finland
E. Brun	France
H.-W. Hubberten	Germany
P. Lemke	Germany
R. Hartig	Germany
2 members from India	
M.-L. Ou	Rep. of Korea
A. Snorrason	Iceland
S. Bove	Italy
M. Drinkwater	Netherlands
J. Renwick	New Zealand
O. Hov	Norway
R. Skalin	Norway
A. Frolov	Russian Federation
P. Taalas	Finland
A. Klepikov	Russian Federation
J. Stander	South Africa
AnetteJönsson	Sweden
Y. Csonka	Switzerland
J.D. Shanklin	United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland
J. Key	United States of America
K. Erb	United States of America
A. Devaris (Ms)	United States of America

(يجوز للرئيسين المشاركين أن يدعوا مراقبين)

فريق الخبراء الاستشاري التابع للمجلس التنفيذي والمعني بتعميم مراعاة المنظور الجنساني

<b>L. Makuleni (Dr) (Chair)</b>	<b>South Africa</b>
S. Moxey-Bonamy (Ms)	Bahamas
D. Johnston (Ms)	Canada
M. Araneda Chile	
S. Pasquini	Italy
M. Jabbari (Ms)	Islamic Republic of Iran
S. M.O Aura (Ms)	Kenya

1 from Nigeria  
K. LisetteQuevedo  
M. Petrova (Ms)  
A. Diougue (Ms)

Peru  
Russian Federation  
Senegal

United States of America

V. Nadolski (Ms)

فريق الخبراء التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتعليم والتدريب

**D. Grimes (Chair)**

K. Johnson  
Wang Meihua  
V. Castro (Ms)  
F. Lalaurette  
J. Wellens-Mensah  
C. Webster  
L. Legutko  
I. Lisk  
T. Spangler  
B. Sarr  
C. Campetella (Ms)  
E. Aguilar  
W. Joordan  
B. Mukhopadhyay  
A. Moerwanto  
C.-K. Park

**Canada**

Canada  
China  
Costa Rica  
France  
Ghana  
New Zealand  
Poland  
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland  
United States of America  
Niger  
Argentina  
Spain  
South Africa  
India  
Indonesia  
Rep of Korea

الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بالتخطيط الإستراتيجي والتشغيلي للمنظمة

**D. Grimes (Chair)**

A. Anuforum  
C. Naranjo  
I. Cacic  
C. De Simone  
J. Hayes  
M. Hatori  
J. Hirst  
F. Jacq  
L. Makuleni  
J. Mukabana  
M. Ostojski  
P. Taalas  
A. Tyagi  
Yap Kok Seng  
G. Zheng

(يمكن أن يدعو الرئيس، حسب الاقتضاء رؤساء اللجان الفنية والاتحادات الإقليمية ذات الصلة، وغيرهم من الخبراء ذوي الصلة)

الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بمسائل المناخ والمسائل ذات الصلة المتعلقة بالطقس والماء والبيئة

**M. Ostojski (Co-chair)**

**A. Mokssit (Co-chair)**

M.A. Abdel Gadir

G.Adrian  
 A. Anuforum  
 V. Chub  
 S.M.S. Mohalfi  
 C. NaranjoJacome  
 J. Nkomoki  
 J.-C. FallasSojo  
 Yap KokSeng  
 A. Rolle  
 President of CAgM  
 President of CCI  
 President of CHy  
 President of CAS  
 President of CBS  
 Co-president of JCOMM  
 Chair of Joint Scientific Committee of WCRP  
 Chair of GCOS Steering Committee  
 Chair of IPCC  
 Representative of GEO Secretariat

(يجوز للرئيسين المشاركين أن يدعوا، حسب الاقتضاء، رؤساء سائر اللجان الفنية، وممثلي وكالات وبرامج الأمم المتحدة، بما فيها ممثل مشروع (PROVIA) التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، وغيرهم من الخبراء).

الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني ببناء القدرات

**A.D. Moura (Co-Chair), T. Sutherland (Co-chair)**

M.A. Abdel Gadir  
 M.L. Bah  
 I. Cacic  
 H. Ciappesoni  
 V. Chub  
 R. García Herrera  
 S. Harijono  
 C. Loumouamou  
 S.M.S. Mohalfi  
 A. Rolle  
 P. Taalas

(يدعو الرئيس رؤساء اللجان الفنية ذات الصلة، حسب الاقتضاء)

الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني بتقديم الخدمات

**A. Mokssit (Chair)**

G. Adrian  
 G. Ayers  
 S.J. Cho  
 H. Ciappesoni  
 C. De Simone  
 J.-C. FallasSojo  
 J. Hayes  
 F. Jacq  
 M. Ndiaye  
 J. Nkomoki  
 A. Waqaicelua  
 G. Zheng

(يجوز للرئيس أن يدعو رؤساء اللجان الفنية ذات الصلة، حسب الاقتضاء)

فرقة الخبراء التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية بالإطار العالمي للخدمات المناخية

**D. Grimes (Chair)**

R. García Herrera  
M. Araneda  
M.L. Bah  
G. Adrian  
F. Jacq  
A.D. Moura  
A. Mokssit  
J. Mukabana  
M. Ndiaye  
S.J. Cho  
C. De Simone  
M. Hatori  
A. Tyagi  
A. Rolle  
J. Hayes  
S.W. Harijono  
A. Waqaicelua

(يجوز للرئيس أن يدعو، حسب الاقتضاء، رؤساء اللجان الفنية ذات الصلة، ورئيس اللجنة العلمية المشتركة التابعة للبرنامج العالمي (WCRP)، ورئيس اللجنة التوجيهية للنظام (GCOS)، وغيرهم من الخبراء)

لجنة المراجعة\*

**J. Hirst (Chair)**

L. Makuleni (Ms)  
M.L. Bah  
J. Hayes

Alternate members:

M. Ostojski

لجنة المعاشات التقاعدية للمنظمة (WMO)

L. Makuleni (Ms)  
M. Ostojski  
T. Sutherland

Alternate member

B. Richard (Switzerland)

لجنة الاختيار لجائزة المنظمة الدولية للأرصاد الجوية (IMO)

**A.D. Moura (Chair)**

M.L. Bah  
A. Rolle  
Ricardo García Herrera

لجنة الاختيار لجائزة البحوث التي تمنحها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية للعلميين من الشباب

**R. Garcia Herrera (Chair)**

J.-C. FallasSojo  
Seok-Joon Cho  
M. Ndiaye

لجنة الاختيار لجائزة الأستاذ الدكتور Vilho Väisälä

**A. Tyagi (Chair)**  
Loumouamou Congo  
President of CIMO

لجنة الاختيار لجائزة Gerbier-MUMM Norbert

**F. Jacq (Chair)**  
A. Anuforum  
Yap KokSeng  
President of CAgM

مسؤول التنسيق بشأن إدارة الجودة  
M. Ostojski

مسؤول التنسيق بشأن النظم العالمية المتكاملة للرصد التابعة للمنظمة (WIGOS)

A.D. Moura  
T. Sutherland  
I. Caçic

مسؤول التنسيق بشأن البحوث  
R. Garcia Herrera

مسؤول التنسيق بشأن المناخ والغذاء والماء

يحدده الفريق العامل المعني بمسائل المناخ والمسائل ذات الصلة المتعلقة بالطقس والماء والبيئة.

---

## المرفق الثالث

## مرفق الفقرة 5.5 من الملخص العام

## قائمة التعيينات منذ الدورة الثانية والستين للمجلس التنفيذي من خلال مسابقة تنافسية بعد إصدار إعلانات عن الشواغر

تاريخ السريان	المسمى الوظيفي والدرجة والوحدة التنظيمية	الإقليم التابع للمنظمة	الاسم والجنسية
30 نيسان/ أبريل 2011	مدير (مد. 1)، فرع البيئة وبحوث الغلاف الجوي، إدارة البحوث	الاتحاد الإقليمي الأول	السيد TERBLANCHE, D.E. (جنوب أفريقيا)
1 تشرين الثاني/ نوفمبر 2010	رئيس (ف. 5) شعبة البحوث العالمية للطقس، فرع البيئة وبحوث الغلاف الجوي، إدارة البحوث	الاتحاد الإقليمي الثاني	السيد NAKAZAWA, T. (اليابان)
16 تشرين الثاني/ نوفمبر 2010	رئيس (ف. 5) شعبة خدمات المشتريات والسفر، إدارة الموارد	الاتحاد الإقليمي الأول	السيد RUSINGA, D. (زمبابوي)
15 كانون الثاني/ يناير 2011	رئيس (ف. 5)، النظم الأساسية في شعبة الهيدرولوجيا فرع التنبؤ بالمناخ والتكيف، إدارة المناخ والماء	الاتحاد الإقليمي الخامس	السيد STEWART, B. (استراليا)
1 آذار/ مارس 2011	موظف علمي (ف. 4)، شعبة الأرصاد الزراعية، فرع التنبؤ بالمناخ والتكيف، إدارة المناخ والماء	الاتحاد الإقليمي السادس	السيد CAMACHO RUIZ, J.L. (إسبانيا)
16 نيسان/ أبريل 2011	موظف علمي (ف. 4)، شعبة شؤون الأرصاد الجوية البحرية والمحيطات، فرع تطبيقات الأرصاد الجوية، إدارة خدمات الطقس والحد من مخاطر الكوارث	الاتحاد الإقليمي الثاني	السيدة LEE, B. (جمهورية كوريا)
4 حزيران/ يونيو 2011	رئيس (ف. 4)، موظف علمي (رصدات الطائرات والاستشعار عن بعد)، شعبة نظم الرصد التابعة للمنظمة (WMO)، فرع نظم الرصد المتكاملة التابعة للمنظمة (WMO)، إدارة نظم الرصد والمعلومات	الاتحاد الإقليمي الخامس	السيد LOCKETT, D. (استراليا)



### قائمة بالتعيينات التي أجريت منذ الدورة الثانية والستين للمجلس التنفيذي دون إصدار إعلانات عن الشواغر (للأسباب المذكورة)

الاسم والجنسية	الإقليم التابع للمنظمة	المسمى الوظيفي والدرجة والوحدة التنظيمية	تاريخ السريان
السيد D.E.,CHANG (جمهورية كوريا)	الاتحاد الإقليمي الثاني	خبير معار (ف. 4)، المكتب الإقليمي لآسيا وجنوب غربي المحيط الهادئ، إدارة التنمية والأنشطة الإقليمية [مرشح من بلد مانح]	5 آذار/ مارس 2011
السيد N. HETTICH (ألمانيا)	الاتحاد الإقليمي السادس	موظف فني مبتدئ (ف. 2)، مكتب البرنامج الفضائي، النظم العالمية المتكاملة للرصد التابعة للمنظمة (WMO)، إدارة نظم الرصد والمعلومات [مرشح من بلد مانح]	17 تشرين الأول/ أكتوبر 2010
السيد M. SUWA (اليابان)	الاتحاد الإقليمي الثاني	موظف فني مبتدئ (ف. 2)، إدارة التنمية والأنشطة الإقليمية [مرشح من بلد مانح]	1 تشرين الثاني/ نوفمبر 2010
السيدة K. EICHLER (ألمانيا)	الاتحاد الإقليمي السادس	موظفة فنية مبتدئة (ف. 2)، شعبة تطبيقات إدارة البيانات التابعة لنظام معلومات المنظمة (WIS)، فرع نظام معلومات المنظمة (WMO)، إدارة نظم الرصد والمعلومات [مرشح من بلد مانح]	1 آذار/ مارس 2011

### قائمة تمديدات تعيين بعد السن القانوني للتقاعد منذ الدورة الثانية والستين للمجلس التنفيذي

الاسم والجنسية	الإقليم التابع للمنظمة	المسمى الوظيفي والدرجة والوحدة التنظيمية	تاريخ السريان
السيد Z. BATJARGAL (منغوليا)	الاتحاد الإقليمي الثاني	الممثل والمنسق التابع للمنظمة (WMO) (ف. 5)، لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في أمريكا الشمالية، مكتب الاتصال بنيويورك، إدارة مكتب الأمين العام والعلاقات الخارجية	شهران آخرا حتى 31 كانون الأول/ ديسمبر 2010
السيد F. REQUENA, (الأرجنتين)	الاتحاد الإقليمي الثالث	مساعد تنفيذي للأمين العام (ف. 5)، مكتب الأمين العام	12 شهراً أخرى حتى 30 أيلول/ سبتمبر 2011
السيد A. ILINE (الاتحاد الروسي)	الاتحاد الإقليمي السادس	رئيس (ف. 5)، شعبة خدمات المشتريات والسفر، إدارة الموارد	شهران آخرا حتى 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2010
السيد B. BARONDEAU (فرنسا)	الاتحاد الإقليمي السادس	مترجم/ مراجع (ف. 4)، إدارة خدمات اللغات والمؤتمرات والنشر	12 شهراً أخرى حتى 31 أيار/ مايو 2012

## قائمة بالنقل، والتعيينات والترقيات منذ الدورة الثانية والستين للمجلس التنفيذي

الاسم والجنسية	الإقليم التابع للمنظمة	المسمى الوظيفي والدرجة والوحدة التنظيمية	تاريخ السريان
السيدة E. MANAENKOVA (الاتحاد الروسي)	الاتحاد الإقليمي السادس	مساعدة الأمين العام (UG)	18 حزيران/ يونيو 2010
السيدة M. DRAZENOVIC- CARRIERI (كرواتيا)	الاتحاد الإقليمي السادس	مديرة، إدارة خدمات اللغات والمؤتمرات والنشر (مد. 2) – عُيّن على المستوى (مد. 1)	13 تشرين الأول/ أكتوبر 2010
السيد A.K. LEE CHOON (موريشيوس)	الاتحاد الإقليمي الأول	رئيس شعبة الخدمات المشتركة (ف. 5)، إدارة الموارد [نقل من مكتب المشاريع الخاصة]	5 كانون الثاني/ يناير 2011
السيد S. BALDWIN (المملكة المتحدة)	الاتحاد الإقليمي السادس	أمين الصندوق (ف. 4)، شعبة الشؤون المالية، دائرة إدارة الموارد (أعيد تصنيفه من الرتبة (ف. 3))	1 شباط/ فبراير 2011
السيدة P. GEDDES (المملكة المتحدة)	الاتحاد الإقليمي السادس	رئيسة (ف. 4)، وحدة إدارة الاستحقاقات والعقود، شعبة الموارد البشرية إدارة الموارد (أعيد تصنيفها من الرتبة (ف. 3))	1 شباط/ فبراير 2011
السيد S. MUCHEMI (كينيا)	الاتحاد الإقليمي الأول	موظف علمي (ف. 4)، شعبة الخدمات العامة في مجال الطقس، فرع تقديم الخدمات والحد من مخاطر الكوارث، إدارة خدمات الطقس والحد من مخاطر الكوارث (أعيد تصنيفه من الرتبة (ف. 3))	1 شباط/ فبراير 2011
السيدة RICHARD VAN MAELE, C (بلجيكا)	الاتحاد الإقليمي السادس	مديرة (مد - 1)، مكتب الاتصالات والشؤون العامة (أعيد تصنيفها من الرتبة ف - 5)	2 شباط/ فبراير 2011
السيد C. BLONDIN (فرنسا)	الاتحاد الإقليمي السادس	مدير (مد. 2)، إدارة مكتب الأمين العام والعلاقات الخارجية - عُيّن على المستوى مد. 1	1 أيار/ مايو 2011
السيد D. THOMAS (استراليا)	الاتحاد الإقليمي الخامس	رئيس شعبة نظم المعلومات والاتصالات (ف. 4)، فرع نظام معلومات المنظمة (WMO)، إدارة نظم الرصد والمعلومات	

### المرفق الرابع مرفق الفقرة 5.6.18 من الملخص العام

#### توصيات الاجتماع الثلاثين للجنة الاستشارية للشؤون المالية، والمقدمة إلى الدورة الثالثة والستين للمجلس التنفيذي

الكشوفات المالية لعام 2010، بما في ذلك تقرير المراجع الخارجي للحسابات (البند 4.2.1 من جدول الأعمال)

#### التوصية 1:

أن يعتمد المجلس التنفيذي:

(أ) نص (الفقرات 5.6.1 إلى 5.6.11) لإدراجها في الملخص العام لهذا التقرير؛

(ب) اعتماد القرار 10 (EC-LXIII) – النظر في البيانات المالية للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لعام 2010.

تعيين المراجع الخارجي للحسابات (البند 4.2.2 من جدول الأعمال)

## التوصية 2:

أن يقوم المجلس التنفيذي بما يلي:

(أ) اعتماد القرار 11 (EC-LXIII) – تعيين المراجع الخارجي للحسابات، وتعيين المراجع العام الوطني لسويسرا للعمل كمراجع خارجي للمنظمة (WMO) اعتباراً من 1 تموز/ يوليو 2012 لمدة تنتهي في 30 حزيران/ يونيو 2016؛

(ب) إعداد عملية رسمية وتنفيذها لاختيار وتعيين المراجع الخارجي، على أن تشمل هذه العملية معايير ملائمة للاختيار ومبادئ أفضل الممارسات عند الاقتضاء، بالتشاور مع لجنة المراجعة وفي إطار زمني معين.

---

## التذييل

### قائمة الحاضرين في الدورة

#### 1. Officers

Alexander I. Bedritsky	President of WMO
Ali Mohammad Noorian	First Vice-President of WMO
Tyrone W. Sutherland	Second Vice-President of WMO
Antonio Divino Moura	Third Vice-President of WMO
Mamadou Lamine Bah	President of RA I
Victor E. Chub	President of RA II
Ramón J. Viñas García	President of RA III
Arthur W. Rolle	President of RA IV
Sri Woro Budiati Harijono (Mrs)	President of RA V
Ivan Čačić	President of RA VI

#### 2. Elected members of the Executive Council

Gerhard Adrian (*Acting; from 18 June*)  
Gregory Peter Ayers (*Acting*)  
Mohamed Bechir  
Yadowsun Boodhoo  
Sameer Abdullelah Bukhari  
Massimo Capaldo  
Byung-Seong Chun (*Acting*)  
Héctor Horacio Ciappesoni  
Costante De Simone (*Acting; from 18 June*)  
Juan Carlos Fallas Sojo (*Acting*)  
Wilar Gamarra Molina  
Ricardo García Herrera (*Acting*)  
Neil Gordon (*Acting*)  
David Grimes  
John L. Hayes (*Acting*)  
John Hirst (*Acting*)  
François Jacq (*Acting*)  
Wolfgang Kusch  
Linda Makuleni (Mrs)  
Joseph Romanus Mukabana  
Mieczyslaw Ostojki  
Kunio Sakurai (*Acting*)  
Petteri Taalas (*Acting*)  
Ajit Tyagi (*Acting*)  
Franz Uirab  
Yap Kok-Seng  
Guoguang Zheng

#### 3. Alternates and advisers to Executive Council members

##### **Alternates and Advisers to Alexander I. BEDRITSKY**

Vasily Asmus	Adviser
Sergey Avdyushin	Adviser
Alexander Gusev	Adviser
Vladimir M. Kattsov	Adviser
Tatiana Labanets (Ms)	Adviser
Alexey Lyakhov	Adviser

Alexander A. Nurullaev	Adviser
Marina V. Petrova (Ms)	Adviser
Igor Shiklomanov	Adviser
Roman Vilfand	Adviser

**Alternates and Advisers to Ali Mohammad NOORIAN**

Parviz Pourkiani	Alternate
Ali Reza Tootoonchian	Adviser

**Alternates and Advisers to Tyrone W. SUTHERLAND**

Fred Sambula	Alternate
Glendell De Souza	Adviser
David Farrell	Adviser

**Alternates and Advisers to Antonio Divino MOURA**

Emma Matschinske (Mrs)	Alternate
José Arimatea	Adviser

**Alternates and Advisers to Mamadou Lamine BAH**

Amos Makarau	Adviser
--------------	---------

**Alternates and Advisers to Victor E. CHUB**

Sergei V. Myagkov	Adviser
-------------------	---------

**Alternates and Advisers to Mrs Sri Woro Budiati HARIJONO**

Yap Kok Seng	Alternate
Andi Eka Sakya	Adviser
Edvin Aldrian	Adviser
Anni Arumsari Fitriany (Mrs)	Adviser
Tuwamin Mulyono	Adviser
Nelly Florida Riama (Mrs)	Adviser
Muhsin Syihab	Adviser

**Alternates and Advisers to Ivan ČAČIĆ**

Mieczyslaw S. Ostojki	Alternate
Kreso Pandzic	Adviser

**Alternates and Advisers to Magdy Ahmed ABBAS**

Kadry Allam	Alternate
Nadia Mohamed Hassan (Ms)	Adviser
Ahmed Hussien Ibrahiem	Adviser

**Alternates and Advisers to Gregory Peter AYERS**

Jon Gill	Alternate
----------	-----------

**Alternates and Advisers to Sameer Abdullelah BUKHARI**

Nabil A. Murshid	Alternate
Ahmed Abdalla Mohammed	Adviser
Jamal A. Bantan	Adviser

**Alternates and Advisers to Massimo CAPALDO**

Costante De Simone	Alternate
Federico Ferrini	Alternate
Paolo Pagano	Alternate
Leone Maria Michaud	Adviser
Sergio Pasquini	Adviser

**Alternates and Advisers to Byung-Seong CHUN**

Park Kwang-Joon	Alternate
Yun Won-Tae	Alternate
Chang Dong-Eon	Adviser
Kim Seong-Heon	Adviser
Kim Se-Won	Adviser

**Alternates and Advisers to Ricardo GARCÍA HERRARA**

Jose A. Fernández-Monistrol	Alternate
Francisco José Pascual Perez	Alternate
Manuel Palomares	Alternate/Adviser

**Alternates and Advisers to David GRIMES**

Bruce Angle	Alternate
Johanne Forest (Ms)	Adviser
Melanie Itzkovitch (Ms)	Adviser
Michel Jean	Adviser
Kent Johnson	Adviser

**Alternates and Advisers to John L. HAYES**

Vickie Nadolski (Ms)	Alternate
Ko Barrett (Ms)	Adviser
Dave Blaskovich	Adviser
Lisa Brodey (Ms)	Adviser
Carol Cergol (Ms)	Adviser
Caroline Corvington (Ms)	Adviser
Walter F. Dabberdt	Adviser
Robyn Disselkoe (Ms)	Adviser
Courtney Draggon (Ms)	Adviser
Jennifer Lewis (Ms)	Adviser
Harry Lins	Adviser
Meredith Muth (Ms)	Adviser
Warren Qualley	Adviser
Brent Smith	Adviser
Timothy Spangler	Adviser
Leroy E. Spayd	Adviser
Dan Thompson	Adviser
Louis W. Uccellini	Adviser

**Alternates and Advisers to John HIRST**

Mike Gray	Alternate
Ian Lisk	Alternate
Ann Calver (Ms)	Adviser
Simon Gilbert	Adviser
Stephen Manktelow	Adviser

**Alternates and Advisers to François JACQ**

Marc Gillet	Alternate
Patrick Bénichou	Adviser
Pierre Bessemoulin	Adviser
Sébastien Chatelus	Adviser

**Alternates and Advisers to Wolfgang KUSCH**

Detlev Frömming	Adviser
Heinjörg Herrmann	Adviser
Geerd-Rüdiger Hoffmann	Adviser
Ralph Kellermann	Adviser
Claudia Rubart (Mrs)	Adviser
Axel Thomalla	Adviser

**Alternates and Advisers to Ms Linda MAKULENI**

Mark Majodina	Alternate
Munyadziwa Rabambi (Ms)	Adviser

**Alternates and Advisers to Joseph Romanus MUKABANA**

Samuel O. Marigi	Alternate
Nicholas W. Maingi	Adviser

**Alternates and Advisers to Mieczyslaw OSTOJSKI**

Lukasz Legutko	Alternate
Janusz Filipiak	Adviser

**Alternates and Advisers to Kunio SAKURAI**

Naoyuki Hasegawa	Alternate
Hiroshi Koide	Adviser
Seiichi Tajima	Adviser
Eiji Toyoda	Adviser
Norihisa Washitake	Adviser

**Alternates and Advisers to Petteri TAALAS**

Maria Hurtola (Mrs)	Alternate
---------------------	-----------

**Alternates and Advisers to YAP Kok-Seng**

Andi Eka Sakya	Alternate
----------------	-----------

**Alternates and Advisers to ZHENG Guoguang**

Shen Xiaonong	Alternate
Bi Baogui	Adviser
Bian Guanghui	Adviser
Cao Weiping	Adviser
Li Mingmei (Ms)	Adviser
Liu Jie (Ms)	Adviser
Luo Yunfeng	Adviser
Peng Guang	Adviser
Tang Xu	Adviser
Wang Xiaoyun	Adviser
Xu Xianghua	Adviser
Yu Jixin	Adviser

**4. Presidents of technical commissions**

Chi Ming Shun	President of CAeM
James Salinger	President of CAgM
Michel Béland	President of CAS
Fred Branski	President of CBS
Tom Peterson	President of CCI
Bruce Stewart	President of CHy
John Nash	President of CIMO
Peter Dexter	Co-president of JCOMM

**5. Hydrological advisers**

Hassen L. Frigui	Hydrological Adviser to the President of RA I ( <i>Acting</i> )
Igor Shiklomanov	Hydrological Adviser to the President of RA II
Dora Goniadzki (Ms)	Hydrological Adviser to the President of RA III
Eduardo Planos Gutiérrez	Hydrological Adviser to the President of RA IV
Arie Setiadi Moerwanto	Hydrological Adviser to the President of RA V
Markku Puupponen	Hydrological Adviser to the President of RA VI

**6. Representatives of Members of WMO****Congo**

Paul Dinga	Representative
Camille Loumouamou	Representative

**Kuwait**

Mohammad Karam Ali	Permanent Representative
Hamed Abdulrahman	Representative
Osama Almethen	Representative
Khalid Alshayji	Representative

**Qatar**

Ahmed Abdalla Mohammed	Permanent Representative
------------------------	--------------------------

**Switzerland**

Daniel K. Keuerleber-Burk	Permanent Representative
Alex Rubli	Representative
Gerhard Ulmann	Representative

**Turkey**

Nursel Bergeroglu (Ms)	Representative
------------------------	----------------

**Zimbabwe**

Amos Makarau	Permanent Representative
--------------	--------------------------

**7. Permanent Missions of Members in Geneva****Australia**

Peter Higgins	Representative
---------------	----------------

**Bahrain**

Ammar Rajab	Representative
-------------	----------------

**Belgium**

Pieter Leenknecht	Representative
-------------------	----------------

**Bulgaria**

Tatyana Angelova (Mrs)	Representative
------------------------	----------------

**Colombia**

Gedeon Jaramillo	Representative
------------------	----------------

**Democratic People's Republic of Korea**

Kim Tonghwan	Representative
--------------	----------------

**Finland**

Mervi Kultamaa (Ms)	Representative
---------------------	----------------

**Ghana**

Hakeem Balogun	Representative
----------------	----------------

**Kyrgyzstan**

Askhat Ryskulov	Representative
-----------------	----------------

**Malaysia**

Abdul Raman Rafiza (Ms)	Representative
-------------------------	----------------

**Mexico**

Victoria Romero (Ms)	Representative
----------------------	----------------

**Morocco**

Mustapha El Bouazzaoui	Representative
------------------------	----------------



**Norway**

Kåre Stormaru	Representative
Gry Karen Waage (Mrs)	Representative

**Philippines**

Leizel J. Fernandez (Ms)	Representative
H.E. Mr Evan Garcia	Representative
Josephine M. Reynante (Ms)	Representative

**Russian Federation**

Konstantin Fedotov	Representative
H.E. Mr Valery Loshchinin	Representative
Vassily Nebenzia	Representative
Evgeny Vakulenko	Representative
Vladimir Zimyanin	Representative

**Serbia**

Jelisaveta Djuričković-Tuvić (Ms)	Representative
-----------------------------------	----------------

**8. Representatives of international organizations****Representatives of United Nations and related organizations and programmes**

Victor Castillo	United Nations Convention to Combat Desertification (UNCCD)
Rocio Lichte (Ms)	United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC)
Ron Witt	United Nations Environment Programme (UNEP)

**Representatives of intergovernmental organizations**

Siméon Zoumara	Agency for Air Navigation Safety in Africa and Madagascar (ASECNA)
Dominique Marbouty	European Centre for Medium-Range Weather Forecasts (ECMWF)
Paul Counet	} European Organization for the Exploitation of Meteorological Satellites (EUMETSAT)
Lars Prahm	
Anne Taube (Ms)	
Mike Williams	
Evangelina Oriol-Pibernat (Ms)	European Space Agency (ESA)
Youcef Tiliouant	League of Arab States (LAS)
Steve Noyes	Network of European Meteorological Services (EUMETNET)

**Representatives of non-governmental organizations**

Bruce Sumner	} Association of Hydro-Meteorological Equipment Industry (HMEI)
Christine Charstone (Ms)	
Christina Adams (Ms)	International Chamber of Commerce (ICC)
Arthur Askew	International Union of Geodesy and Geophysics (IUGG)

**9. Invited experts**

Jan Egeland	Co-Chair, High-Level Taskforce for the Global Framework for Climate Services
Tillmann Mohr	Special Adviser on Satellite Matters
Adrian Simmons	Chair, GCOS Steering Committee
Carthage Smith	Deputy Executive Director, International Council for Science

**10. External auditors**

Damian Brewitt	External Auditor
----------------	------------------

Simon Irwin

External Auditor

**11. Scientific lecturers**

Eugenia Kalnay (Ms)

Professor, Department of Atmospheric and Oceanic Science,  
University of Maryland, United States of America; Member,  
High-level Taskforce for the Global Framework for Climate  
Services

---

P-ASG\_111023

[www.wmo.int](http://www.wmo.int)